

الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان الاحد ١٥ رجب سنة ١٣٩٩ هـ. الموافق ١٠ حزيران سنة ١٩٧٩ م. العدد ٢٨٦٤

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

وكالات الوزراء

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتـولى معالي السيد مروان القاسم وزير التموين اعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور نجـم الدين الدجاني وزير الصناعة والتجـارة خارج المملكة بمهمة رسمية .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقـة على ان يتولى معالي المهندس علي السحيمات وزير النقل اعمال وزارة المالية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد محمد الدباس وزير المالية خارج المملكة بمهمة رسمية .

تعيين السفراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٣١٢) تاريخ ١٩٧٩/٥/١٦ المتضمن تعيين سعادة السيد وائل المصري سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنيه الهاشمية لدى حكومة التشيلي .

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٧٩/٥/١٦ :

١ – ترفيع السيد جورج سرور بشارات الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (آ) (الجمارك) .

٢ – ترفيع السيد محمد بهاء الدين صلاح الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) (الجمارك) .

ب – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع السيد عبد الرزاق المجالي الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٩٧٩/٥/١٦ (وزارة المواصلات) .

جـ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع المهندسين السيدين يوسف هاشم الخالدى وخليل حريص الخطيب الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٩٧٩/٥/١٦ . (سلطة المصادر الطبيعية)

د – صدرت الارادة الملكة السامية بالموافقة على ترفيع الدكتور احمـد عبد الله عبد المعطي سلمان الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٩٧٩/٥/١٦ .

هـ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع المهندس السيد موفق عبد المجيد مرتضى الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٩٧٩/٥/١٦ .

١ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد خالد الساكت على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٩/٦/١ ؛

٢ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع الدكتور عـلي محمد ابراهيم العمـري الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدر / معلم اعتبارا من ١٩٧٩/٥/١٦ .

٣ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على انهاء خدمات السيد محمود شاكر فرهود من الخدمـة الحكومية اعتبارا من ١٩٧٩/٢/٦ لعدم قدرته على القيام بمهام عمله بسبب المرض . (التربية والتعليم)

٤ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـة السيد احمد توفيـق الناصر على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٩/٦/١ . (التربية والتعليم)

٥ – قرر مجلس الوزراء الموافقـة على قبول استقالة الدكتور محمود حسن صوان من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٧٩/٦/٢ . (المجلس القومي للتخطيط)

٦ – قرر مجلس الوزراءالموافقة على تمديد ابقاء السيد مصطفى امين حسين في الخدمـة الحكومية من تاريخ بلوغه الستين من عمره في١٩٧٩/١/١ وحتى تاريخ احالته على التقاعد في ١٩٧٩/٣/١ . (المواصلات)

٧ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع الموظفين المذكورين تالياً الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل كل منهم وظيفة مدير / معلم اعتباراً من ١٩٧٩/٥/١٦ .

السيد احمد جمعه عفانه
» احمد داود سلامه
» احمد راتب محمد السراج
» احمد فهمي علي مرعي
» احمد محسن فالح مهيدات
» احمد محمود احمد عويس
» اسماعيل جبران عيسى
بسام يوسف سليمان عماري
» توفيق يوسف موسى خليل
» حسين محمود صالح منصور
» خالد جميل حسين زين الدين
» خالد محمد احمد ابو حاشيه
» رفيق توفيق سلامه
» زاهد خلف بشير الروسان
» زكريا محمد صبيح التميمي
الانسة زهرية ناصر عبد الله ابو بكر
السيد زياد احمد فائق العارف
» سامي فرح مكركر
» سعيد صادق ابو صباح
» سليمان محمود صالح عوض الله
الانسة سميحه شحده احمد شريم
السيد صلاح عبد القادر يونس يوسف
» عبد الرحمن سالمجبرائيل معايطه
» عبدالعزيزمحمودعبدالجبارالبعقوب
» عبد الغني مصطفى عزوقه
» عبد الفتاح محمد حسين بركات
» عبد الكريم ابراهيم قعدان
» عبدالله عمر محمد بركاتالعمري
» عبد المجيد عوده الجلامده
» عبد المنعم عبد الفتاح الحوراني

السيد عطيه حسن جانبـو
الانسة عفاف بكر صدقي
السيد علي كامل الحاج حسن احمد
» عمر محمد عبد الرحمن البيارى
» فتحي راهد زهـد
» لطفي عبد اللطيف سعيد رغاول
الانسة ليلى عبد السلام ابراهيم
السيد محمد جميل جاسر علي دره
» محمد سعيد انيس غزال
» محمد سعيد عبد الرحمن فراج
» محمد عايش شبنه التميمى
» محمد عبد الرحمن احمد يحيى
» محمد علي احمد خليل
» محمد عبد محمد منصور مسك
» محمد فيصل عبد الرؤوف
» محمد محمود موسى نصر الله
» محمد منذر رفيق الخليلي
» محمد يونس بريوش
» محمود حسن الحاج محمد
» مصطفى عبد الحميد الجريرى
» مصطفى عبد القادر الناطور
» مصطفى محمد يوسف ابو منشار
» معاوية شفيق الراشد الخزاعي
» موسى محمد عبد الوالي
الانسة ميسر فهيم ابو غزاله
الانسة نائله رشيد البطار
السيد ناجي مصطفى عبد الله مصطفى
الانسة هند صلاح الدين خاقي
الانسة هيفاء علي الحمدان

٨ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على انهاء خدمات المعلم السيد خليل سليم خوري من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩/١٢/١٩٧٨ لعدم قدرته على القيام بمهام عمله بسبب المرض .

٩ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع السيد شريف سليم الشاهد الى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدير ماليه/ رئيس وحدة ورقابة مالية / رئيس قسم من ١/٦/١٩٧٩ .

١٠— قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد عمر عبد القادر ابراهيم على التقاعد اعتبارا من ١/٦/١٩٧٩ (وزارة الاعلام)

١١— قرر مجلس الوزراء بالاستناد الى المادة (٤٤/د) من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ الموافقة على انهاء خدمات السيد حمدى توفيق حداد الموظف في مديرية الجوازات العامة / الضفة الغربية من الخدمة الحكومية اعتباراً من ١٣/٣/١٩٧٧ لعدم قدرته على القيام بمهام عمله بسبب المرض .

١٢— قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

السيد شكري مصطفى محمد عيد/التربية	١٩٧٩/٦/١
السيد عبد الرحيم حسن دغلس/ "	١٩٧٩/٥/٣١
السيدة بشرى مصطفى طهبوب/ "	١٩٧٩/٦/١
الدكتور راغب حسن الخالدي/الصحة	١٩٧٩/٦/١
السيد احمد حمد الله عبد العزيز/طيران مدني	١٩٧٩/٦/١
السيد بسام خليل النبر/مواصلات	١٩٧٩/٦/١

١٣— قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء السيد محمد خلف ارشيدات في الخدمة الحكومية لمدة سنة واحدة من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١/١/١٩٧٩ .

١٤— قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء السيد سليمان خليل مساعده في الخدمة الحكومية من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١/١/١٩٧٩ ولغاية ٣١/٥/١٩٧٩ واحالة المومى اليه على التقاعد اعتبارا من ١/٦/١٩٧٩ .

١٥— قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة الدكتور بشير عبد المجيد بركات من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١/٧/١٩٧٩ .

١٦— قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١/٦/١٩٧٩ : —

١ — ترفيع السيد عدنان فريد الجيوسي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مأمور تسوية .

٢ — ترفيع السيد صائب محمود المؤقت الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مأمور تسوية .

١٧— قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد محمود احمد هارون الميضين على التقاعد اعتبارا من ١٥/٦/١٩٧٩ (وزارة الصحة) .

١٨— قرر مجلس الوزراء تمديد مدة ابقاء السيد فريد الجوزي في الخدمة الحكومية من تاريخ بلوغه الستين من عمره واحالته على التقاعد اعتبارا من ١/٦/١٩٧٩ .

١٩— وافق دولة رئيس الوزراء على نقل الموظف الدكتور احمد علي محمد ابو شيخه من ملاك وزارة الزراعة الى ملاك دائرة الشؤون الاجتماعية بدرجته وراتبه الحاليين على ان يتقاضى راتبه من مخصصات الفصل ٧٣/د مادة ١/١١ ، وذلك اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

الجنسية الأردنية

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣/٥/١٩٧٩ — بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٢٦) لسنه ١٩٥٤ — السماح للمواطن الاردني السيد عصام لطفي خوري بالتخلي عن جنسيته الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠/٥/١٩٧٩ — بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ — السماح للمواطن الاردني السيد جميل حسني عبد الله نعمان بالتخلي عن جنسيته الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣/٥/١٩٧٩ — بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ — السماح للسيد وفيق عوده المشيني بالتخلي عن جنسيته الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧/٥/١٩٧٩ — بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ — السماح لكل من : —

١ — المواطن الاردني السيد عبد اللطيف احمد مصطفى .

٢ — المواطن الاردني السيد طارق محمود يوسف عبد الله المغربي .

بالتخلي عن الجنسية الاردنية ليتجنسا بالجنسية الالمانية .

٥ — وافق معالي وزير الداخلية على السماح للمواطن الاردني السيد سلامه سليمان رشيد سليم بالتخلي عن جنسيته الاردنية للتجنس بالجنسية السعودية .

٦ — قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح الجنسية الاردنية الى المواطن الليبي السيد عبد الحميد محمد حلمي بنوح بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٧ — قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح الجنسية الاردنية للانسة سميره صالح صالح العماري بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافهـا تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعاللنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم(٢)لسنة١٩٧٦.

١ – قطعة الارض رقـم (٢٢٨) من حوض رقم (٩) من اراضي البارحة العائدة للسيدة نوفة باير المطلق والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لاغراض المجلس البلدي في اربد لدمجها في سعة الشارع العام .

٢ – قطعة الارض رقم (٢٨٦) من حوض رقم (٥) من اراضي اربد العائدة للسيد خليف الحسن الشرع والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٦٦٢) لسنة ١٩٦٣ لاغراض المجلس البلدي في اربد لدمجها في سعة الشارع العام .

٣ – جزء من القطعة رقم (٧٨٣) من الحوض رقم (١٣) من اراضي البارحة العائدة للسيد توفيق حامد الزعبي والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسميـة رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لاغراض المجلس البلدي في اربد لدمجها في سعة الشارع العام .

٤ – اجزاء من قطع الاراضي ذوات الارقام (٥١٤، ٥٢٣، ٥٣٢، ٥٤٢) من الحوض رقم (٧) من اراضي اربد العائدة للسيد عادل عبد الرزاق الحسين الشراري والموصوفـة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لاغراض المجلس البلدي في اربد لدمجها في سعة الشارع العام.

٥ – جزء من القطعة رقم (٣٩) من الحوض رقم (١٣) مـن اراضي البارحة العائدة للسيد اسماعيل نهار السعد الجمل والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) لسنة١٩٧٢ لاغراض المجلس البلدي في اربد لدمجها في سعة الشارع العام .

٦ – جزء من القطعة رقم (٤٤) حوض رقم (١٩) من اراضي اربد العائدة للسيدة زهرية رشيد وشركاها والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لاغراض المجلس البلدي في اربد لدمجها في سعة الشارع العام .

٧ – جزء من القطعة رقم (٥٨٣) من الحوض رقم (١٧) من راضي اربد العائدة للسيد شفيق سعيد حسن سباعنة والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسميـة رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لاغراض المجلس البلدي في اربد لدمجها في سعة الشارع العام .

٨ – جزء من القطعةرقم (٧٣٢) حوض رقم(١٤)من اراضي البارحة العائدة للسيدة فاطمه الاحمد العبدالقادر والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لاغراض المجلس البلدي في اربد لدمجها في سعة الشارع العام .

٩ – جزء من القطعة رقم (٧٧) من الحوض رقم (٧) مـن اراضي البارحة العائدة للسيد احمد توفيق يبرودى والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسميـة رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لاغراض المجلس البلدي في اربد لدمجها في سعة الشارع العام .

١٠– (١٠) دونمات و (٤١٢) مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (٤٠، ٤١، ٤٢) من حوض الصويفية رقم (١٥) من اراضي قرية وادي السير الموصوفـة في اعلان الاستملاك المنشـور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧٣٩) الصادر بتاريخ ١٩٧٧/١١/١٠ لاغراض وزارة التربية والتعلم .

١١– (٨٦) دونما و (٦٥٤) مترامربعا من اراضي قرى (بلال ، ماحص ، غور نمرين ، يرقا) الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٥٤) الصادر بتاريخ ١٩٧٩/٤/١٠لاغراض وزارة الاشغال العامة لفتح طريق السلط – الشونة الجنوبية .

١٢– (١٣) دونما و (٣٤) مترا مربعا من قطعتي الارض رقم (٣٠٢) من الحوض رقم (١١) الفريط من اراضي قرية اليادوده والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٣٢) الصادر بتاريخ ٩٧٨/١٢/٢٥ لاغراض القيادة العامة للقو ت المسلحة الاردنيـة لاقامة نصب تذكاري للشهيده حضره صاحبة الجلالة الملكة علياء المعظمة .

١٣– (٦٥٠) مترا مربعا من قطعـة الارض رقم (١٢) حوض (٤٢) ام صويونية الجنوبي ملك السيده حفصه عبد الحافظ القواسمي وشركاها والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٤٥) تاريخ ٩٧٩/٣/١٠باعتبارها نتف لا تصلح للاعمار ولغايات بيعها لمعالي السيد عزالدين المفتي مالك القطع المجاورة لها ذوات الارقام (٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦) من حوض (٤٧) طبحين الشرقي .

٢ – قرر مجلس الوزراء الموافقـة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم(٢) لسنة ١٩٧٦

١ – اجزاء من قطع الاراضي ذوات الارقام (٧٥٤، ٧٥٧، ٤٣٣ – ٤٣٧، ١٦٢٧و١٦٢٨، ٤٥٩ – ٤٦٣) وقطعة الارض رقم (١٧٨٩) جميعها من الحوض رقم (١) من اراضي مادبا العائدة للسادة نعيم عودة الغريب ورفقاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عـدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٢٠) تاريخ ١٩٧٨/١١/١٠ لاغراض مجلس بلدي مادبا بغية جعلها منطقة صناعية .

٢ – جزء من القطعة رقم (١٥٠) من حـوض رقم (٥) من اراضي اربد العائـدة للسيد حمدان ابراهيم العبد الرحمن والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٦٦٢) لسنة ١٩٦٣ لاغراض المجلس البلدي في اربد بغية دمجها بسعة الشارع العام .

٣ – قطعة الارض رقم (٥٩٠) من حوض رقم (٩) من اراضي البارحة العائدة للسيد محمد مفلح الفندي والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لاغراض المجلس البلدي في اربد بغية دمجها في سعة الشارع العام .

٤ – قطعة الارض رقم (١١٠٥) من حوض رقم (٤) من اراضي اربد العائدة للسيد محمد اسعد عبد الله والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عـدد الجريدة الرسمية رقم (١٦٦٢) لسنة ١٩٦٣ لاغراض المجلس البلدي في اربد .

٥ – قطعة الارض رقم (٩٤٢) من الحوضر رقم (٥) من اراضي اربد العائدة للسيد مفلح القفطان الروسان والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عـدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٤١) تاريخ ١٩٧٩/٢/١٠ لاغراض المجلس البلدي في اربد .

٦ – قطعة الارض رقم (٩٧٠) وجزء من قطعة الارض رقم (٢٠٨) من الحوض رقم (٧) من اراضي اربد العائدتين للدكتور علي ابراهيم عبده والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٦٦٢) لسنة ١٩٦٣ لاغراض المجلس البلدي في اربد بغية دمجها في سعة الشارع العام .

اعـــــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصدار قرار باعتبار استملاك كامـــل مساحة قطعة الارض رقم (٤٩٢) حوض (٢٠) ام اذينه البالغة (١٩٥) مترا مربعا ملك السيد انور اسماعيل بشاف وشركاه باعتبارها نتفة لاتصلح للاعمار ولغايات بيعها للسيد احسان حميد شردم مالك قطعة الارض المجاورة لها رقم (١٦٢) حوض (١١) الصويفية كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم (١٥/٢٤١٧) تاريخ ١٩٧٩/٤/٤ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانـــون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول .

أمين العاصمة
معن ابو نوار

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الـــوزراء لأصدار قرار باعتبار استملاك المساحات المثبتة ارقام قطعها واسماء اصحابها بادناه بغية دمجها مع ما على بعضها مـــن منشآت في سعة الشارع العام الكائن بحوض (٣٦) ابو حليوى كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم (١٥/٢٤٠٥) تاريخ ١٩٧٩/٢/٢١ ، هذا بالاضافة للمساحة البالغـــة (٣٤) مترا مربعا تقريبا المطلوب استملاكها من قطعة الارض رقم (١٧٠) حوض (٣٦) ابو حليوى على اعتبار انها نتفـــة غير صالحة للاعمار ، مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

أمين العاصمة
معن ابو نـــوار

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع تقريبا	رقم القطعة والحوض	اسم المـــالك
١٣٠	١٦٣ حوض (٣٦) ابو حليوى	الحاج محمد اسماعيل ابو نجم
١٨٠	١٦٤ " "	" "
٢٣٠	١٦٦ " "	حسين موسى ابو صيام
١٤٤	١٦٧ " "	احمد يوسف خير الزرد وشركاه
٢٥٢ + ٣٤ نتفه	١٧٠ " "	محمود خضر حموده وشركاه
٧٢	١٦١ " "	محمد عبد الرحمن ابو محفوظ
٣٥	١٦٢ " "	جمعة مصطفى ابو محفوظ
١٠	١٦٨ " "	اسماعيل حسن محمود ابو سعد درويش

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ لنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الـــوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (٤٨) مترا مربعا تقريبا من قطعة الارض رقم (١٦٦٥) مـــن حوض رقم (١٣) الشميساني نتفة لا تصلح للاعمار ولغايات بيعها لمالكة القطعة المجاورة لها رقم (٩٢١) من حوض (١٦) الربيده الغربي السيدة سعاد يوسف معايعه كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم(١٥/٢٣٢٩) تاريخ ١٩٧٨/٤/٥ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول .

امـــين العاصمة
معن ابو نـــوار

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الـــوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك ما مساحته (٣٥٤) مترا مربعا تقريبا من قطعة الارض رقم (٣٧) حوض (٢٠) ام اذينه الجنوبي ملك السيد نقولا تخله سبانخ نتفة لا تصلح للاعمار ولغايات بيعها للسيدة فضيله عارف طاهر الدجاني مالكة قطعة الارض المجاورة لها رقم (١٤٢٥) من نفس الحوض كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقـــم (١٥/٢١٣٨) تاريخ ١٩٧٤/٨/٣١ المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك سالف الذكر وفق الاصول .

امـــين العاصمة
معن ابو نـــوار

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الـــوزراء لاصدار القرار باستملاك ما مساحته (٤٥) م٢ تقريبا من قطعة الارض رقم (٧٩٥) من حوض (١) عويس على اعتبار ان المساحة المطلوب استملاكها نتفة ولا تصلح للاعمار ملك السيده مقبوله بنت عبد الحويان وشركاها ولغايات بيعها الى طالب الشراء السيد عوض محمد حسن مالك القطعة المجاورة لها رقم (١٠٣٣) نفس الحوض كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم ١٥/٢٤٠٧ تاريخ١٩٧٩/٢/٢٨ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول .

امـــين العاصمة
معن ابو نـــوار

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر
يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء ليتفضل باصدار قرار مفاده ان استملاك
ما مساحته ستة دونمات و (١٧٦) مترا مربعا من القطعة رقم (٣) من حوض المقرن رقم (٢) من اراضي قرية
م زويتينه استملاكا مطلقا لاغراض وزارة المالية / دائرة اللوازم العامة مشروعا للنفع العــام بالمعنى المقصود في قانون
لاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعـــد مرور
خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان
استملاك المساحات المبينةفي ادناه من قطعتي الارض الموصوفتين ازاءهااستملاكا مطلقا لاغراض وزارة التربيةوالتعليم
مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة
بـــدري الملقـــي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المنوى استملاكها متر مربع	المساحة المنوى استملاكها دونم	ملحوظات
صويلح	٦ – البلـــد	٢٢٩	١١٢	—	قسم من هذه القطعة
صويلح	٦ – البلد	٢٣٠	٥٣	—	قسم من هذه القطعة
		المجموع	١٦٥		

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من الماده السادسة من قانون الاستملاك رقم ٢ اسنة ١٩٧٦ أعلن نني بعد مرور خمسة
عشر يومامن تاريخ نشرهذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدمالى مجلس الوزراءبطلباصدار قرار مفادهان استملاك ما
مساحته(٦) دونمات و (٤٣٦)مترا مربعا من قطعة الارضرقم (٧) من حوض الشرهة رقم (١) من اراضي قرية
المزار استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الصحة لاقامة مركز طبي عليها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصرد في قانـــون
لاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بـــدري الملقـــي

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ٩٧٦ اعن انني بعد مرور خمسة
عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء باصدار قرار مفاده ان استملاك
المساحات المبينة في ادناه من قطع الأراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة
الاردنية اللذين سقطوا دفاعا عن ارض الوطن في معركة الكرامة مشروعا النفــع العــام بالمعنى المقصود مع قانـــون
الاستملاك المذكور.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بـــدري الملقي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم واسم الحي	رقم القطعة	المساحة المنوى استملاكها متر مربع	المساحة المنوى استملاكها دونم	اسم المالك	ملحوظات
غور نمرين	(١١) الشونــة	بلد الحـــي الشرقي	١٦	٨٢٧	١	سلطةالمصادر الطبيعية	قسم من هذهالقطعة
			١٧	٩١٧	٤	الحاج نوفان السعود العلي وشركاه	قسم من هذهالقطعة
			٣١	٥٨٦	٣	سلطة المصادرالطبيعية	قسم من هذهالقطعة
			٣٢	٤٠٢	١	الحاج نوفان السعود العلي وشركاه	كامل من هذهالقطعة
			المجموع	٧٣٢	١١		

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام الفقرة (أ) من المادة السادسةمن قانون الاستملاك المؤقت رقم (٢) لسنة ١٩٧٦واحكام
الفقرة الخامسة من المادة ٥٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بانني سأتقـــدم الى مجلس
الوزراء العالي بطلب استملاك كامل مساحة القطعة رقم ٦٣٤ من حوض رقم ٢١ من اراضي اربد العائدة للسيد
مصطفى محمود سليمان لانهاغير صالحة للبناء وذلك بعد مرور خمسةعشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة
الرسمية حسب المخطط المنظم لهذه الغاية .

رئيس بلدية اربد
حسن المومني

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانـــون الاستملاك رقم (١) لسنة ١٩٧٦ بأن بلدية
الجبيهة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس
الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك القطعة رقم (٤٨) حوض رقم (١٠) ام زعروره قرية الجبيهة البالغ مساحتها
٤٧٤ متر مربع المملوكة للسيد / هاشم حمدالله العبد الدباس باعتبارها نفقة لاتصلح للاعمار الغايات بيعها لمالك القطعة
المجاورة رقم (٤٩) من نفس الحوض المملوكة للسيد/ يعقوب سلام الفاخوري كما هو موضح على مخطط الاستملاك
المنظم لهذه الغاية رقم ١٤٩ تاريخ ١٩٧٩/١/٢٧ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود من قانـــون الاستملاك السالف
الذكر وفقا للاصول .

رئيس بلدية الجبيهة

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة « أ » من المـــادة السادسة لقانون الاستملاك المؤقت لسنة ٩٧٦ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمـــية سأتقدم يطلب لمجلس الوزراء العالي لاستصدار قرار بأن الاستملاك لمساحة الاراضي والابنية المبينـــة أدناه استملاكاً مطلقاً بقصد ضمه لـــعه شارع مدرسة البنات وشارع البعاج لاملاك السادة المبينة اسماؤهم وأوصاف املاكهم أدناه مشروعاً للنفع العام بالمعني المقصود من قانون الاستملاك المـــذكور كما هو موضح بمخطط الاستملاك المعد لهذه الغاية

رئيس بلدية عجلون
حسن الصيادى

اسم صاحب الملك	رقم القطعة	رقم الحوض	مساحة عموم القطعة م٢	مساحة عموم القطعة دونم	مساحة ما يقتطعه الشارع م٢	مساحة ما يقتطعه الشارع دونم	مساحة ما يتبقى بعد الاقتطاع م٢	مساحة ما يتبقى بعد الاقتطاع دونم	مساحة الربع النظامي م٢	مساحة ما تبقى بعد الربع النظامي م٢	مساحة البناء الذي يستحق التعويض: بناء	مساحة البناء الذي يستحق التعويض: ساحة	ملاحظات
الياس الايوب جويعد وشركاه	٢٣٢	١٣	٣٠٤	١	٩٨٩		٣١٥		٣٢٦	٦٦٣			
امينه الصالح السالم	٩	١١	١٠٨		٣٨		٨٠		٣٠	٨			

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاسلاك المؤقت رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ اعلن انا رئيس بلدية وادي موسى بانه بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم بطلب لمجلس الوزراء العالي لاصدار قرار مفاده استملاك المساحات المبينة في الجدول المبين في ادناه استملاكا مطلقا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك انف الذكر .

رئيس بلدية وادي موسى
محمد سعد السعد

المشروع : استملاك شارع المسجد

رقم القطعة	رقم الحي والحوض	اسم المالك	مساحة القطعة م٢	المساحة المقتطعة م٢	مساحة الباقي بعد الاقتطاع م٢	مساحة الربع القانوني م٢	مساحة مايزيد عن الربع م٢
٢٣٨	حي البريكه حوض ١٢	السيد حسن احمد الخلايفة وشركاه	٦٣٨	١٧٥	٤٦٣	١٥٩ر٥٠	١٥ر٥
٢٤٣	«	السيد عوده سليمان سالم السلامين	٧٣٩	٥٨	٦٨١	١٨٤ر٧٥	لاشيء
٢٤٧	«	اسماعيل عقله ادغيم السعيدات واخيه	٥٧٥	١٤٢	٤٣٣	١٤٣ر٧٥	«
٢٤٨	«	السيد سليمان علي خليل السعيدات واخيه	٩٥٣	١٨٠	٧٧٣	٢٣٨ر٢٥	«
٢٣٦	«	عثمان محمد عليان النار واخيه	٩٧٣	١٩٠	٧٨٣	٢٤٣ر٢٥	«
٢٥٣	«	سليمان عبد الله محمد السلامين وشريكه	٩١٢	١٥٢	٧٦٠	٢٣٨ر—	«
٢٢٣	«	حافظ محمد عليان النار	٤٦٨	١٧	٤٥١	١١٧ر—	«
٤٧٦	«	حافظ محمد عليان النار	٥٩٧	٢٠٠	٣٩٧	١٤٩ر٢٥	٥٠
٢٢٤	«	عصري احمد محمد الحمادين	٦٩٨	٧	٦٩١	١٧٤ر٥٠	لاشيء
٢٢٩	«	جبريل علي عمره النوافله	٢٠٤	٧٨	١٢٦	٠٥١ر—	٢٧ر٠
٢٢٧	«	خزينة المملكة الاردنية الهاشمية	٤٢٨٦	٢١٥	٤٠٧١	١٠٧١ر٥٠	لاشيء
٤٦٨	«	محمد سعد الحمادين وشركاه	٦٣٠	٠٢٤	٦٠٦	١٥٧ر٥٠	«

اعــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك المؤقت رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ اعلن انـا رئيس بلدية وادي موسى بانه بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم بطلب لمجلس الوزراء العالي لاصـــدار قرار مفاده استملاك المساحات المبينـــةفي الجدول المبين في ادناه استملاكا مطلقا للنفع العـــام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك آنف الذكر:

المشروع استملاك شارع القنيطرة

رئيس بلدية وادي موسى
محمد سعد السعد

رقم القطعة	رقم الحي والحوض	اسم المالك	المساحة الكلية للقطعة م٢	المساحة المقتطعة م٢	مساحة الباقي بعد الاقتطاع م٢	مساحة الربع القانوني م٢	مساحة مايزيد على الربع م٢
٨٧	حي المشقرة حوض ١٢	السيد سليمان احمد الهلالات	١٣٦٢	٢٠٨	١١٥٤	٣٤٠ر٥	لاشيء
٨٢	«	السيد عوده عيسى الهلالات واخوانه	٢٤٠٥	٣٣٩	٢٠٦٦	٦٠١ر٥	لاشيء
٨٥	«	السيد خليل احمد سليمان الهلالات واخيه طالب	٣٥٧	٢٢١ر٥	١٣٥ر٥٠	٨٩ر٢٥	١٣٢ر٢٥
٨٦	«	السيد علي احمد سليمان الهلالات واخيه ابراهيم	٣٢٦	٢١	٣٠٥	٨١ر٥	لاشيء
١٠٩	حي ٦ حوض ١٢	السيد بشير احمد المشاعله وشركاه	٢٠٦٨	٤٧٧ر٥	١٥٩ر٥	٥١٧	لاشيء
١١١	«	السيد علي عوده حمدان الهلالات	٥٦٠	٤٠٠ر	٥٥٦	١٤٠	«
١١٩	«	السيد موسى محمد هلال الهلالات وشركاه	٥٨٨	٩٠ر	٤٩٨	١٤٧	«
١٠٣	«	السيد سليمان محمد حسين الهلالات واخيه محمود	٥٢٤	٤٣ر٥	٤٨٠ر٥	١٤١	«
١٠٤	«	السيد سليمان سليمان حمدان الهلالات وشركاه	٦٤٤	٧٠ر	٥٧٤	١٦١	«
١٠٢	«	السيد موسى علي سالم الهلالات	٥٥٧	٥١ر٥	٥٠٥ر٥	١٣٩ر٢٥	«
١٠١	«	السيد عوده محمد سليمان الهلالات	٦٩١	٧٩	٦١٢	١٧٢ر٧٥	«
١٢٠	«	السيد ضيف الله عوده حمدان وشركاه	٦٣٠	٥٦	٥٧٤	١٥٧ر٥٠	«
١٢٣	«	السيد علي سالم انجاد الهلالات	٢٨١	١٦٠	١٢١	٧٠ر٢٥	«
١٠٠	«	السيد سليمان خليل الهلال واخوانه	٢٢٢٨	١٤٤	٢٠٨٤	٥٥٧ر	٨٩ر٧٥
١٢٤	«	السيد محمد اسماعيل سلامه الحسنات وشركاه	١٠٧٩٦	١٦٢٣	٩١٧٣	٢٦٩٩	لاشيء
							«

رقم القطعة	رقم الحي والحوض	اسم المالك	المساحة المكملة القطعـــة م٢	المساحة المقتطعـــة م٢	مساحة الباقي بعد الاقتطاع م٢	مساحة الربع القانوني م٢	مساحة مايزيد على الربع م٢
٤١	حي المشقره	السيد محمد اسماعيل سلامه الحسنات وشركاه	١٤٥٣٤	١٢٤٦	١٣٢٨٨	٣٦٣٣ر٥	لاشيء
٤٠	«	السيد احمد محمد الحسنات واخوانه	٤٦٠	١٢	٤٤٨	١١٥	«
٦٥	«	السيد سلامه اسماعيل الحسنات	١٠٦٤	١٨٣	٩٨١	٢٦٦	«
٢٠٨	حي ٤ القنيطره	خزينة المملكة الاردنية الهاشمية (عين ماء)	٦٢	٣١	٣١	١٥٥	١٥ر٥
٢٠٧	«	السيد محمد مقبل الهلالات واخيه احمد	٤٦٥	١٨٠	٢٨٥	١١٦ر٢٥	٦٣ر٧٥
٢٠٠	«	السيد سليمان جبر الحسنات واخوانه وشركاه	٧٧٦	٣٠٦	١٧٠	١٩٤ر —	١١٢ر —
١٩٩	«	السيد سالم حسين عبد النبي الحسنات	٤٤١	٣	٤٣٨	١١٠ر٢٥	لاشيء
٢٠١	«	السيد علي خليل صباح وشركاه	١٣٧٦	٩٥ر٥	٢٨٠ر٥	٣٤٤ر	«
٢٠٢	«	السيد عبد الله عبيد الحسنات وشركاه	١٠٩٤	٣ر	١٠٨٩	٢٧٣	«
١١٣	«	السيد عبد الله عبيد الحسنات وشركاه	١٥٢٨	٢٠٦	١٣٢٢	٣٨٢	«
١١٢	«	السيد سالم حسين عبد النبي الحسنات	٤٧٢	١٣٩	٣٣	١١٨	«
١١١	حي القنيطره حوض ١٢	السيد محمد سالم علي الحسنات	٨٦٢	١٢١	٧٤١	٢١٥ر٥	«
١١٤	«	السيد هارون موسى علي الحسنات واخيه	١٠٠٢	٢٥	٩٧٧	٢٥٠ر٥	«
١٠٩	«	السيد هارون عوده خليل وشركاه	٦٠٧٤	٦٥١	٥٣٧٣	١٥٠٦ر٠	«
١٠٨	«	السيد زعل اسماعيل الحسنات واخوانه	٣٢٣٨	٤٦٨	٢٨٧٠	٨٠٩ر٥	«
١٠٧	«	السيد عوده علي عوده الحسنات وشريكه	٥٢٣٧	٦١٢	٤٦٢٥	١٣٥٩ر٢٥	«
١٢٥	«	السيد خليل مطلق الحسنات	٩١٤	١٣٤	٧٨٠	٢٢٨ر٠	«
١٠٤	«	السيد عبد ربه علي سالم الحسنات واخيه	٩٧٤	٢٨١	٦٨٦	٢٤٣ر٥	٤٤ر٥
٨٦	«	السيد موسى هويمل عبد القادر وشركاه	٧١٣	١٠	٧٠٣	١٧٨ر٢٥	«
٨٧	«	السيد عبد المطلب علي سالم الحسنات	٥٣٢	١١٢	٤٢٠	١٣٣ر —	«
٨٨	«	السيد موسى سالم خليل الحسنات وشركاه	٥٤٧٠	٧٢٩	٤٧٤١	١٣٦٧ر٥	لاشيء
٤٨	«	السيد ابراهيم عوده غيثان الحسنات	٨٧٨	٥١٠	٣٦٨	٢١٩ر٥	٢٩٠ر٥
٨٤	حي المشقره	السيد هارون سليمان المشاعله وشريكه حسن سالم المشاعله	١٠١٧	٢٤	٩٩٣	٢٥٤ر٢٥	لاشيء

اعـــلان

استناداً لاحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك المؤقت رقم ١٩٧٦/٢ اعلن انا رئيس بلدية وادي موسى بانه بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هـذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم بطلب لمجلس الوزراء العالي لاصدار قرار مفاده استملاك المساحـات المبينة في الجدول المبين في ادناه استملاكا مطلقا للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك آنف الذكر .

المشروع: استملاك شارع الماتورات

رقم القطعة	رقم الحي والحوض	اسم المالك	مساحة القطعة م٢	المساحة المقتطعة م٢	المساحة المتبقية م٢	مساحة الربع القانوني	المساحة الزائدة عن الربع
٩٥	حي المشقرة حوض١٢	السيد سالم ابراهيم الحسنات	٢٧٧	٢٠	٢٥٧	٦٩ر٢٥	لاشيء
٩٤	«	السيد عبدالله علي منصور الحسنات	٢٥٢	٧٧	١٥٧	— ر٦٣	٤
٩٣	«	السيد هارون عوده خليل الحسنات	٢١٢	٥٥	١٥٧	— ر٥٣	٢
٩٢	«	السيد هارون سالم خليل الحسنات	١٠١	٩١	١	٢٥و٢٥	٦٥ر٧٥
٩١	«	السيد محمد سالم خليل الحسنات	٩٦	٩٦	لاشيء	— ر٢٤	— ر٧٢
٩٠	«	السيد محمد اسماعيل سلامه الحسنات	٥٤٤	٧٨	٤٦٦	— ر١٣٦	لاشيء
٨٢	«	السيد عوده عيسى الهلالات واخوانه	٢٤٠٥	١٨١	٢٢٢٤	٦٠١ر٢٥	«
٨٠	«	السيد علي ابراهيم الشاعله	١٣٩	١٠٥	٣٤	٣٤ر٧٥	٧٠ر٢٥
٨١	«	السيد علي ابراهيم الشاعله واخيه طالب	٣٤٠	١٧٦	١٦٤	— ٨٥	— ر٩١
٧٩	«	السيد زعل اسماعيل سلامه الحسنات	٤٧٠	٦٩	٤٠١	١١٠ر٧٥	لاشيء
٨٧	«	السيد سلمان احمد الهلالات	١٣٦٢	٧	١٣٥٥	٣٤٠ر٥٠	—
٧٦	«	السيد ذياب هارون الحسنات وشريكه	١٠٥١	٩٧ر٥	٩٥٣ر٥	٢٦٢ر٧٥	١٦٣ر٧٥
٧٧	«	السيد علي خليل صباح الحسنـات	٣٢٣	٩٤ر٥	٢٢٨ر٥	٨٠ر٧٥	لاشيء
٥٨	«	السادة بلدية وادي موسى (ماتورات الكهرباء)	٩٢٧	— ر١٨٣	٧٤٤	١٨٦ر	«
٦٠	«	السيد احمد خليل الحسنات	٤٠٤	— ر٣٣	٣٧١	١٠١ر	«
٦١	«	السيد عباس محمد الحسنات	٥٢٧	— ر٥٩	٤٦٦	١٣١ر٧٥	«

رئيس بلدية وادي موسى
محمد سعد السعد

رقم القطعة	رقم الحي والحوض	اسم المالك	المساحة الكلية م٢	المساحة المقتطعة م٢	المساحة المتبقية م٢	مساحة الربع القانوني م٢	المساحة الزائدة عن الربع م٢
٥٣	حي المشقرة حوض١٢	السيد هارون سحيمان الجاري وشركاه	٣٠٨٦	٣٨٣	٢٧٠٣	٧٧١ر٥٠	لاشيء
٥٧	«	السيد خلف سالم ابو نصار واخيه محمد	٣٥١	١٣٠	٢٤١	٨٧ر٧٥	٤٢ر٢٥
٥٦	«	السيد ابراهيم عيسى الحسنات وشركاه	٧٢٦	٦٠	٦٦٧	١٨١ر٥	لاشيء
٤٤	«	السيد موسى خليل الحسنات	١٠٠٢	٢٨٨	٧١٤	٢٥٠ر٥	٣٧ر٥
٥٢	«	السيد احمد محمد الحسنات واخيه عيسى	٣٧٩	٧٥	٣٠٤	٩٥ر٥	لاشيء
٢٧٣	«	السيد محمد سليمان ابو قادر	١٩٥	٦	١٨٩	٤٨ر٧٥	«
١٣	«	السيد سليمان موسى موسى الطويسات واخوانه وشركاه	٦٩٢٢	١٦٨٢	٥٢٤٠	١٧٣٠ر٥	«
٥١	«	السيد عيسى خليل الحسنات واخيه هرون	٦٠١	٣٠١	٣٠٠	١٥٠ر٢٥	١٥٠ر٧٥
٢٧٤	«	السيد ذياب هارون الحسنـات	٦٩٤	٨٥	٦٠٩	١٧٣ر٥	لاشيء
١٢	«	السيد سليمان موسى احمد الشاعله	١١٦٦	٣٣٠	٨٣٦	٢٩١ر٥	٣٨ر٥
١١	«	السيد بشير احمد الشاعله	١٧٠	٩	١٦١	٤٢ر٥	لاشيء
١٣٧	«	السيد موسى صوان احمد الشاعله واخيه	٣٧٦	٦٣	٣١٣	٩٤	«
٣٦	حي ٧ الحـاجب	السيد محمد علي الشاعله وشريكه يوسف	٨٥٧	٥٧	٨٠٠	٢١٤ر٥	«
١٣٥	حي ٥ المشقرة	السيد جاد الله سلمان نوفل النوافله	٧٥١	٤٥	٧٠٦	١٨٨	«

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (أ)من المادة السادسة من قانون الاستملاك المؤقت رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ اعلن انا رئيس بلدية وادي موسى بانه بعد مرور خمسة عشر يومـــا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم بطلب لمجلس الوزراء العالي لاتخاذ قرار مفاده استملاك المساحات المبينة في الجدول المبين في ادناه استملاكا مطلقا للنفع العام بالمعنى المقصود من قـــانون الاستملاك آنف الذكر.

رئيس بلدية وادي موسى
محمد سعد السعد

المشروع: استملاك شارع الشلالة

رقم القطعة	رقم الحوض	اسماء المالكون	مساحة القطعـــة م٢	المساحة المقتطعة م٢	المســـاحة المتبقيـــة م٢	مساحة الربع القانونـــي م٢	المساحة الزائدة عن الربع م٢	اوصاف المنشآت
١٧٢	حوض ٧ جلواخ	الساده عبد الله هلال حسين الهلالات وشركاه	٨٠٩٥	١٥٧٩	٦٥١٦	٢٠٤٧٫٥	لاشيء	لايقتطع الشارع بناء ولا اشجار

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة

برئاسة القاضي السيدعبدالله حداد

وعضويةالسيدين عوده الزعمط وممدوح حسين

رقم الطلب : ٧٨/٢٩ الزرقاء

رقم القرار : ١٢٣

اجتمعت اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة للنظر في الطلب الوارد اليها من مدير دائرة الاراضي والمساحة بواسطـــة مدير تسجيل اراضي الزرقاء لتقدير التعويض العادل عن المساحات المستملكة من قطع الاراضي ذوات الارقام(١٢٤ ومن ١٧٥٥ – ١٧٦٠ ومن ١٧٦٣ – ١٧٦٧ ومن ١٧٦٩ – ١٧٧٣ ومن ١٧٧٥ – ١٧٧٩ ومن ١٧٨١ – ١٧٨٥ ومن ١٧٨٧ – ١٧٩١ ومن ١٧٩٣ – ١٧٩٧) وجميعها من حوض رقم (٧) البتراوي . المستملكة لاغراض وزارة التربية والتعليم .

وقد تبين ان اعلان الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧٧٥) تاريخ ١٩٧٨/٤/١٠ وان قرار الاستملاك قـــد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧٨٩) تاريخ ١٩٧٨/٦/١٠ . وان وزارة التربية والتعليم قـــد استملكت ما مساحته (١٦٣٠) مترا مربعا من القطعة رقم (١٢٤) وكامل مساحات القطع المذكورة اعلاه .

وبتاريخ ١٦٧٩/٢/٢١ . قامت اللجنة باجراء الكشف على المساحات المستملكة .

وبعد التدقيق في ملف الطلب ومشتملاته وبالنسبة لطبيعة كل قطعة وموقعها وشكلها الهندسي وكونها واقعة في منطقة تنظيم (د) وعلى ضوء الاعتبارات الواردة في المادة (١٧) من قانون الاستملاك رقم (٧٦/٢) تقرر اللجنة بالاجماع ان التعويض العادل للمتر المربع الواحد من المساحات المستملكة بتاريخ ١٩٧٧/١٢/١٠ هو كما يلي :—

أ — ٤ر٥ دنانير للمتر المربع الواحد عن الجزء المستملك من القطعة رقم (١٢٤) اي ما مجموعه ٤ر٥ × ١٦٣٠ = ٧٣٣٥ دينارا .

ب— ٥ر٥ دينار للمتر المربع الواحد مـــن القطع التالية (١٧٥٥ و ١٧٥٦ و ١٧٥٧ و ١٧٥٨ و ١٧٥٩ و ١٧٦٠)
فيكون التعويض العادل لكل قطعة من القطع المذكورة هو كما يلي :

٥ر٥ × ١٨٣ = ٥٠٠ر١٠٠٦ دينارا للقطعة رقم ١٧٥٥
٥ر٥ × ١٦٧ = ٥٠٠ر٩١٨ دينارا للقطعة رقم ١٧٥٦
٥ر٥ × ١٧٠ = ٩٣٥ دينارا للقطعة رقم ١٧٥٧
٥ر٥ × ١٩٥ = ٥٠٠ر١٠٧٢ دينارا للقطعة رقم ١٧٥٨
٥ر٥ × ٢٢١ = ٥٠٠ر١٢١٥ دينارا للقطعة رقم ١٧٥٩
٥ر٥ × ٢٤٦ = ١٣٥٣ دينارا للقطعة رقم ١٧٦٠

جـ— سبعة دنانير للمتر المربع الواحد من القطع ذوات الارقام (١٧٧٥ و١٧٧٦ و١٧٧٧ و ١٧٧٨ و١٧٧٩ و١٧٨١ و ١٧٨٢ و ١٧٨٣ و ١٧٨٤ و ١٧٨٥) فيكون التعويض العادل عن كل قطعة من القطع المذكورة هو ما يلي .

٧ × ١٨٤ = ١٢٨٨ دينارا للقطعة ذات الرقم (١٧٧٥) .
٧ × ١٩١ = ١٣٣٧ دينارا للقطعة رقم (١٧٧٦).

٧ × ١٩١ = ١٣٣٧ دينارا للقطعة رقم (١٧٧٧).
٧ × ١٩١ = ١٣٣٧ دينارا للقطعة رقم (١٧٧٨).
٧ × ١٩١ = ١٣٣٧ دينارا للقطعة رقم (١٧٧٩).
٧ × ١٩٠ = ١٣٣٠ دينارا للقطعة رقم (١٧٨١).
٧ × ١٩٨ = ١٣٨٦ دينارا للقطعة رقم (١٧٨٢).
٧ × ١٩٨ = ١٣٨٦ دينارا للقطعة رقم (١٧٨٣).
٧ × ١٩٨ = ١٣٨٦ دينارا للقطعة رقم (١٧٨٤).
٧ × ١٩٨ = ١٣٨٦ دينارا للقطعة رقم (١٧٨٥).

د – ستة دنانير للمتر المربع الواحد من القطع ذوات الارقام (١٧٦٣ و ١٧٦٤ و ١٧٦٥ و ١٧٦٦ و ١٧٦٧ و ١٧٦٩ و ١٧٧٠ و ١٧٧١ و ١٧٧٢ و ١٧٧٣) فيكون التعويض العادل للقطع المذكورة هو على الوجه التالي :

٦ × ١٨٨ = ١١٢٨ دينار للقطعة رقم (١٧٦٣) .
٦ × ١٩١ = ١١٤٦ دينار للقطعة رقم (١٧٦٤) .
٦ × ١٩١ = ١١٤٦ دينار للقطعة رقم (١٧٦٥) .
٦ × ١٩١ = ١١٤٦ دينار للقطعة رقم (١٧٦٦) .
٦ × ١٩١ = ١١٤٦ دينار للقطعة رقم (١٧٦٧) .
٦ × ١٩١ = ١١٤٦ دينار للقطعة رقم (١٧٧٠) .
٦ × ١٨٦ = ١١١٦ دينار للقطعة رقم (١٧٦٩) .
٦ × ١٩١ = ١١٤٦ دينار للقطعة رقم (١٧٧١) .
٦ × ١٩١ = ١١٤٦ دينار للقطعة رقم (١٧٧٢)
٦ × ١٩١ = ١١٤٦ دينار للقطعة رقم (١٧٧٣) .

هـ – (٥٠٠ر٦) دينار للمتر المربع الواحد من القطع ذوات الارقام (١٧٨٧ و ١٧٨٨ و ١٧٨٩ و ١٧٩٤ و ١٧٩٠ و ١٧٩١ و ١٧٩٣ و ١٧٩٥ و ١٧٩٦ و ١٧٩٧) فيكون التعويض العادل عن كل قطعة مـن القطع المذكورة اعلاه هو كما يلي :

٥ر٦ × ١٩٠ = ١٢٣٥ دينار للقطعة رقم (١٧٨٧) .
٥ر٦ × ١٩٨ = ١٢٨٧ دينار للقطعة رقم (١٧٨٨) .
٥ر٦ × ١٩٨ = ١٢٨٧ دينار للقطعة رقم (١٧٨٩) .
٥ر٦ × ١٩٨ = ١٢٨٧ دينار للقطعة رقم (١٧٩٠) .
٥ر٦ × ١٩٨ = ١٢٨٧ دينار للقطعة رقم (١٧٩١) .
٥ر٦ × ١٨٩ = ٥٠٠ر١٢٢٨ دينار للقطعة رقم (١٧٩٣) .
٥ر٦ × ١٩٨ = ١٢٨٧ دينار للقطعة رقم (١٧٩٤) .
٥ر٦ × ١٩٨ = ١٢٨٧ دينار للقطعة رقم (١٧٩٥) .
٥ر٦ × ١٩٨ = ١٢٨٧ دينار للقطعة رقم (١٧٩٦) .
٥ر٦ × ١٩٨ = ١٢٨٧ دينار للقطعة رقم (١٧٩٧) .

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ١٩٧٩/٢/٢٤م .

العضـــو
عوده الزعمط

العضـــو
ممدوح حسين

الرئيس
عبدالله حداد

قــــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة

برئاسة القاضي السيد عبدالله حداد

وعضوية السيدين عوده الزعمط وممدوح حسين

رقم القرار : ١٢٧ .

رقم الطلب : ٧٩/١ .

اجتمعت اللجنة البدائيـــة لمحافظة العاصمة للنظر في الطلب الوارد اليها من رئيس بلديـــة القويسمه بواسطة مدير تسجيل اراضي عمان . لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة من القطعة رقم (١) وهي عبارة عن نتفة مستملكة مساحتها (٧٧٦) مترا مربعا والمساحة الزائدة عن الربع القانوني من المساحة المستملكة من القطعة رقم (١٦) والبالغة (٢٩٥) مترا مربعا والقطعتين من الحـــوض رقم (٦) ام اذينــات من اراضي القويسمه وقـــد تبين ان – اعلان الاستملاك قد نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٨٦) تاريخ ١٩٧٥/١٠/٢٥ وان قرار الاستملاك قـــد نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦٠٢) تاريخ ١٩٧٦/١/٢٥ .

وبتاريخ ١٩٧٩/٣/١٠ ، قامت اللجنـــة باجراء الكشف على المساحات المستملكة وبعـــد التدقيق في الملف ومشتملاته وبالنسبة لطبيعة الارض وموقعها وعلى ضوء الاعتبارات الواردة في المادة (١٧) من قانـــون الاستملاك رقم (٢) لسنه ١٩٧٦ وفيما لو بيعت الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ١٩٧٥/٧/٢٥ تقرر اللجنـــة بالاجماع ان التعويض العادل للمتر المربع الواحد من كلا القطعتين هو (٥ر٤) اربعة دنانير وخمسمائة فلسا . اي ما مجموعه :–

(٧٧٦ × ٥ر٤=٣٤٩٢) دينـــارا (ثلاثة الاف واربعمايـــة واثنان وتسعون دينـــارا) للجزء المستملك من القطعة رقم (١) نتفه .

(٢٩٥ × ٥ر٤ = ٥٠٠ر١٣٢٧) دينارا (الف وثلاثمائة وسبع وعشرين دينارا وخمسمائة فلسا) للجزء المستملك من القطعة رقم (١٦) والزائده على الربع القانوني .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢١ .

عضـــو
عوده الزعمط

عضـــو
وممدوح حسين

الرئيس
عبدالله حداد

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة البلقاء

الرئيس القاضي السيد مشهور حسن

وعضوية السيدين سالم القضاه وابراهيم الكردي

رقم الطلب : – ٧٩/٤

رقم القرار : – ٧٩/٣

بتاريخ ١٩٧٩/٢/٥ قدم مدير تسجيل السلط بكتابه رقم ٤٤١/٧/٢ طلبا لتقدير – التعويض العادل عما استملك من قطعتي الارض العائدتين للمتصرفين محمد عثمان الترك ومحمود شريم المستثناه من التسوية واللتين تقعان ضمن حوض البلد رقم (٦٧) من اراضي مدينة السلط . والمستملكة لاغراض بلدية السلط لضمها لسعة الشارع العام .

كما تقدم المحامي الاستاذ عبد الفتاح نسور بالوكالـــة عن عبد الحميد محمد عثمان الترك بصفته الشخصية وبصفته احد ورثة المرحوم محمد عثمان الترك وشحاده عبد المجيد وحياه اولاد محمد عثمان الترك طالبا تقدير العويض العادل عما استملك من هاتين القطعتين .

وقد تبين ان المساحة المستملكة من القطعة العائدة لمحمد عثمان الترك هي ستة امتار مربعة من مجموع (٢٢٦) متر مربع ومساحة البناء المستملك ستة امتار ايضا اما مساحة الجزء المستملك من قطعة محمود شريم هي (٨) امتار مربعة من مجموع (٢٢) متر مربع مساحة البناء المستملك من هذه القطعة ايضا ثمانية امتار مربعة.

كما تبين ان اعلان الاستملاك نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣١٩) تاريخ ١٩٧١/٨/٢٠ كما نشر قـــرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٥٨) تاريخ ١٩٧٢/٥/١٠

اجرت اللجنة الكشف على موقع القطعتين وتبين انها تقع على الشارع الرئيسي في مدينة السلط وان معالم البناء قد هدم وقد استندت اللجنه في تقديرها للبناء الى المواصفات المبينة في اعلان الاستملاك في الجريدة الرسمية .

وبتدقيق اعلان وقرار ومخطط الاستملاك تبين للجنة ما يلي : –

١ – القطعتان كانتا مستثناه من التسوية وتقعان ضمن حوض البلد رقم (٦٧) من اراضي مدينة السلط .

٢ – المساحة المستملكه من الأرض العائدة لمحمد عثمان الترك هي ستة امتار من مجموع (٢٢٦) متر مربع وهي دون الربع القانوني المنصوص عنه في المادة (١٥/أ) من قانون الاستملاك وهو بالتالي لايستحق التعويض عن هـــذا الجزء المستملك الا انه يستحق التعويض عن كامل مساحة البناء المستملك البالغ ستة امتار مربعة .

٣ – تبين من صورة حجه حصر الارث المبرزة من المحامي الاستاذ عبد الفتاح نسور ان المتصرف محمد عثمان الترك قد توفي وانتقل حق التصرف الى ورثته اولاده وهم عبد الحميد وعبد المجيد وحياه وشحاده .

٤ – طلب التعويض عن الضرر الناجم عن الاستملاك الذي تقدم به المحامي عبد الفتاح نسور تخرج عن صلاحيـــة اللجنة وذلك ان المادة ١٧/د المعدلة بقانون الاستملاك المؤقت رقم (١٠) لسنة٩٧٧ قد نزعت هذه الصلاحية من اللجنة ؛

٥ – المساحة المستملكة من اراضي محمود شريم هي ثمانية امتار مربعة وان مساحة القطعة الاجمالية هي (٢٢) متر مربع وان البناء المستملك هي بمساحة ثمانية امتار مربعة وبحساب الربع القانوني فان المتصرف يستحق التعويض عن مساحة مترين مربعين من الارض المستملكة ويستحق التعويض الكامل عن مساحة البناء المستملك .

٦ – لاعبره للطلب الذي تقدم به المحامي الاستاذ عبد الفتاح نسور بالوكالة عن عبد الحميد الترك بصفته الشخصيـــة عن تعويض الاستملاك الناشيء على ارض محمود شريم بالاستناد الى عقد البيع الذي تم بعد نشر قرار الاستملاك ذلك ان العبرة في اعطاء التعويض للمتصرف عند نشر قرار الاستملاك ولا عبرة لانتقال الملكية بعد نشر قرار الاستملاك .

٧ – مع مراعاة احكام الماده (١٧) من قانون الاستملاك بالنسبة لموقع الارض وطبيعتها ولمواصفات البناء المبينه في اعلان الاستملاك فان اللجنة تقدر قيمة المتر المربع من الجزء المستملك لقطعة الارض العائدة للمتصرف محمود شريم بمبلغ عشرة دنانير بتاريخ ١٩٧١/١١/١٠ – وقيمـــة المتر المربع من البنـــاء المستملك لنفس القطعـــة بتاريخ ٩٧١/١١/١٠ بمبلغ اربعة عشر دينارا مما يجعل المتصرف محمود شريم عند نشر قرار الاستملاك يستحق تعويضات مقداره ٢×١٠ = ٢٠ دينار بدل التعويضات عما زاد عن الربع القانوني .

٨×١٤ =١١٢دينار بدل التعويضات عن البناء .

ومن حيث المجموع ٢٠ + ١١٢ = ١٣٢ دينار .

٨ – تقدر اللجنة قيمة المتر المربع الواحد من البناء المستملك من ارض محمد عثمان الترك بتاريخ ٩٧١/١١/١٠ بمبلـغ عشرة دنانير مراعية احكام المادة (١٧) من قانون الاستملاك وحيث ان مساحة البناء المستملك هي ستةامتار وحيث تبين من حجة حصر الارث رقم (١٤٤) – تاريخ ٩٧٦/٥/٣ وفاة محمد عثمان الترك .

فان اللجنة تقرر صرف مبلغ التعويض لورثته المبين في حجة حصر الارث ومقداره ٦×١٠ = ٦٠ دينار

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ٩٧٩/٣/٣

العضو	العضو	الرئيس
سالم القضاه	ابراهيم الكردي	مشهور حسن

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظتي الكرك ومعان

برئاسة السيد صالح الصوراني

وعضوية السيدين خليل البيروتي و صالح الطراونه

رقم الطلب /١/٩٧٩

رقم القرار /١/٩٧٩

تقدم رئيس بلدية الكرك بواسطة مدير تسجيل الكرك بهذا الطلب لتقدير التعويض العادل عـــن الجزء المستملك من قطعة الارض رقم ١١ حوض ١٤ من اراضي مدينة الكرك والبالغة مساحتها ١٠٣ أمتار مربعة و (٧٠ سم٢) وذلك لغاية بناء عليها تعود ملكيته للبلدية .

وفي الجلسة المقررة لهذه الغاية بتاريخ ٩٧٩/٣/٢٧ وجدت اللجنة ان اعلان الاستملاك قد نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٨٧ تاريخ ٩٧٨/٥/٢٧ وان قرار الاستملاك نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٢٤ تاريخ ٩٧٨/١١/٢٥ .

وتوخيا للوصول الى التقدير العادل قامت اللجنة بالكشف على الارض المذكورة وتبين لنـــا أن القسم المستملك مقام عليه مخفر للشرطة مؤلف من ثلاثة غرف وكة اسمنت وتحت هذا البناء مشحمه وهي تحت مستوى الارض وان هذه القطعة تقع في موقع السفريات الخارجية في الكرك (حي البركة) المنطقة الصناعية .

واللجنة بعد التدقيق في تقرير الكشف وسائر الاوراق والمخططات المقدمة وبعد التداول ومراعاة احكام المـــادة ١٧ من قانون الاستملاك وبعد الاخذ بعين الاعتبار طبيعة الارض وشرف موقفها تقرر بالاجماع أن قيمة المتر المربع الواحد بتاريخ ٩٧٨/٧/٢٥ منها هو اربعون دينارا وعليه فان التعويض العادل عن الجزء المستملك هو ٤١٤٨ دينارا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ٩٧٩/٣/٢٧ .

العضـــو
خليل البيروتي

العضـــو
صالح الطراونه

الرئيس
صالح الصوراني

شؤون البلديات

اعــلان

عملا باحكام المادة « ٣٩ » من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .

اعلن تعيين السيد حسين طلاق حمدان عضوا في مجلس بلدي صما خلفا للعضو علي عليان جبر .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم أيــوب

اعــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من البند الاول من المادة ٣٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن لفقدان عضوية السيد محمد نوري احمد امام من عضوية مجلس بلدي صويلح .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم أيــوب

اعــلان

عملا باحكام المادة « ٣٩ » من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .

اعلن تعيين السيد نايف شريف العقربـــاوي عضوا في مجلس بلدي صويلح خلفا للعضو السيد محمـــد نوري احمد امام .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم أيــوب

اعــلان

عملا باحكام المادة « ٣٦ » من قانون البلديات رقم « ٢٩ » لسنة ١٩٥٥ .

اعلن استقالة السيد عبد الكريم احمد محمد من عضوية مجلس بلدي دير يوسف .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم أيــوب

اعــلان

عملا باحكام المادة « ٣٨ » من قانون البلديات رقم « ٢٩ » لسنة ١٩٥٥ .

اعلن نبأ وفاة السيد محمد موسى العكش عضو مجلس بلدي كفر سوم يوم ١٩٧٩/٤/٣ .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم أيــوب

اعـــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) فقرة (٣ و ٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٤ تاريخ ٢٩/٥/٧٩ مشروع التنظيم الهيكلي لبلدة الطيبـــه رقم ت هـ/الطيبه/٣٨/٩٦٧ تاريخ ١٣/١١/١٩٦٧ والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الشؤون البلدية والقروية
رئيس مجلس التنظيم الاعلى
ابراهيم ايـــوب

اعلانات

صادره عن عطوفة محافظ العاصمة السيد يحيى الموصلي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنة لمحافظة العاصمة

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٨ تاريخ ٢٠/٢/١٩٧٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بأنها قد – قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٢٦٥٤ تاريخ ٥/٢/١٩٧٩ المنظم بالغاء شارع بحوض رقم ٣٦ ابو حايوى لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـــة حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم١٢٠٨ تاريخ٢٧/٣/١٩٧٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بأنهـــا قد قررت الموافقة على ايداع المخطـــط التعديلي التنظمي رقم أ ع ب / ٢٦٦١ تاريخ ١٢/٣/١٩٧٩ المنظم لتغيير استعمال قطع الاراضي ذات الارقام ٢٤٨٥/٢٧٠٨ – ٢٢٨٤/٢٢٨٥ من حوض رقم ٣٣ حي جبل عمان من منطقة حرجيه الى حديقة عامة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط – المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة .

- بناء على كتاب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة رقم أ ع د /٢٦٣٧/١٠٨٩ تاريخ ٢٤/٣/١٩٧٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أ ع د /٢٦٣٧ تاريخ ١٧/٥/١٩٧٩ المنظم بتخفيض سعة الشارع المار بقطعةالارض العائدة لسكان الهاشمي الشمالي/حي الزغاتيت حوض رقم ٣ خنيفـه من ١٢ مترا الى عشرة امتار موضع التنفيذ استنادا لاحكـــام المادة (٢٤) ن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٢٠٧ تاريخ ٢٧/٣/١٩٧٩ تعلن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بأنها قد قررت الموافقة علىايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٦٦٠ تاريخ ٨/٣/١٩٧٩ المنظم بفتح طريق بعرض ستة امتار مناصفة بين القطعتين رقم ١٩٣٢– ١٩٣٥ من حوض رقم ٣٣ حي ١٢ جبل النظيف لايصال القطعة رقم ٢٣٠١ بالشارع العـــام لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم – اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٩٨١ تاريخ ٢٧/٣/١٩٧٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة العاصمة بانها قد قررت الموافقـــة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقـــم ا ع ب / ٢٦٥٥ تاريخ ١٢/٢/١٩٧٩ المنظم بتخفيض سعة طريق من ٥ امتار الى ٣ امتار في حوض رقم ٣٣ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة اثناء الدوام الرسمي خلال مدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مايوجب الاعتراض – لتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٩٢ تاريخ ١٣/٣/١٩٧٩ تعان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطـــط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب /٢٦٥٧ تاريخ ١٩/٢/١٩٧٩ المنظم باحداث طريق بعرض ستة امتـــار بحوض ٣٢ الحويطة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمده شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٨٩٣ تاريخ ١٣/٣/١٩٧٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قد قررت الموافقـــة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٦٢٥٨ تاريخ ١٩/٢/١٩٧٩ المنظم باحداث درج في الحوض رقم ٣٣الحي رقم ٧ جبل التاج لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مايوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة .

- بناء على كتاب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم أ ع د /١٤١٣/٩٢٢ تاريخ ١٣/٣/١٩٧٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانهـــا قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أ ع د /١٤١٣ تاريخ ١٧/١٢/١٩٧٨ المنظم بتحويل قطع اراضي من سكن (أ) الى سكن (ج) في حوض رقم (٢) قطنه الشمالي موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنيةفي العاصمة رقم١٣١٣ تاريخ ١٩٧٩/٤/٣ تعلن اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطـــط التعديلي التنظيمي رقـــم أعب/٢٦٥٩ تاريخ ١٩٧٩/٢/٢٦ المنظم بتعديل مسار وتوسيع بعض المنعطفات في حوض رقم ٨ الشميساني لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناءالدوام الرسمي ولمده شهر واحد من تاريخ لشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتي اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

• بناء على كتاب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمه رقم أعب/١٤٠٧/٢٦٤٥ تاريخ ١٩٧٩/٤/١١ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقـــم أعب/٢٦٤٥ تاريخ ١٩٧٨/٩/٢٩ المنظم بتعديل مسار طريق بحيث تؤخذ مناصفة من قطعتي الارض رقـــم ٩٩٠و٩٨٦ حوض رقم ٥ جرينين الغربي موضع التنفيذاستنادا لاحكام الماده (٢٤)من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦وذلك بعد مضي مدة (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقةالاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنةالمحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٩٨٢ تاريخ ١٩٧٩/٣/٢٠ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ابداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعد/١٤١٤ تاريخ ١٩٧٩/٣/٢٠ المنظم بتغيير استعمال منطقة تجارية الى مباني عامة وحدائق في المنطقة الممتدة من امانـــة العاصمة وحتى جسر رغدان لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجـــريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خـــلال المدة السالفة .

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية في عجلون وافقت على ماجاء بقرار لجنة التنظيم المحلية لبلدة عين جبلين رقم٤١ تاريخ ١٩٧٨/٩/٢٦ المتضمن تحويل المنطقة الخضراء(منافع عامة) سكنية (د) ضمن القطعتين ذوات الارقام ٥و٣ من حوض ٥ من اراضي عين واعلان ذلك للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم للجنة المحلية لبلدة عين جبلين خلال المدة المذكورة مدعمة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية حسب الاصول .

متصرف لواء عجلون
رئيس لجنة التنظيم اللوائية
خالد سماره الزعبي

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٥) لسنة ١٩٧٩

عملا بالصلاحية المخولة الي من قبل مجلس الوزراء العالي لغايات تطبيق احكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) وتنفيذا لاحكام (المبادىء العامةوالقواعد المقررةلمقاطعة اسرائيل) اقرر ما يلي : —

اولا :— حظر التعامل مع الشركة الالمانية لانتاج المواد الكيماويةواسمها . . . Riedel & Co. Gmbh & Co. Kg.

وعنوانها :— Postfach 6920 4800 Bielefeld I W Germany
n — 48 Bielefeld, Postfach 6920.

وسائر شركاتها الفرعية ، والشركات التي تعتبر في حكم الأم او الفرع لها ، وذلك لقيامها بتصدير مواد كيماوية الى الشركة الاسرائيلية . . Chrometal Co. ويسرى هذا الحظر اعتبارا من ١٩٧٩/٦/٣ .

ثانيا : — حظر التعامل مع الشركة الهندية لانتاج الكيماويات الزراعية والصناعية واسمها . .. Agromore Limited
وعنوانها ... (Mysore Road, Bangalore - 560026 (India وسائر فروعها ، والشركات التي تعتبر في حكم الأم او الفروع لها ، وذلك لقيامها باستيراد المواد الأولية من اسرائيل وادخالها في منتجاتها ، ويسرى هذا الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٩/٦/٣ .

ثالثا : — حظر التعامل مع الشركة اليونانية لانتاج الأدوية البيطرية واسمها . . . Dr. C. Tatsiramos ...

وعنوانها . . 18, Astingos Str Athens Greece.

وسائر فروعها والشركات التي تعتبر في حكم الأم او الفروع لها ، وذلك لقيامها باستيراد المواد الأولية من اسرائيل وادخالها في منتجاتها ، ويسرى هذا الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٩/٦/٣ .

رابعا :— حظر التعامل مع الشركة الهندية لانتاج الأدوية واسمها . . . Citadel Fine Pharmaceutical Pvt. Ltd.
Velachery Road Madras - 600016 India.

وعنوانها . . .

وسائر شركاتها الفرعية ، والشركات التي تعتبر في حكم الأم او الفروع لها ، وذلك لقيامها باستيراد المواد الأولية من اسرائيل وادخالها في منتجاتها ، ويسرى هذا الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٩/٦/٣ .

خامسا :—حظر التعامل مع الشركة اليونانية لانتاج الصبغة الخاصة بالمواد المزيلة للاعشاب الضارة المستخدمة للاغراض الزراعية والصيدلانية والبيطرية والصناعة الكيميائية واسمها .

وعنوانها ...

A grotechnica K. Voutas & Co.
27 Bobekanisou St.
P. Ob 538.
Thessaloniki - Greece.

وسائر شركاتها الفرعية ، والشركات التي تعتبر في حكم الأم او الفروع لها ، وذلك لقيامها باستيراد المواد الكيماوية من اسرائيل وادخالها في منتجاتها ، ويسرى هذا الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٩/٦/٤ .

سادسا :— حظر التعامل مع الشركة الهندية لانتاج المواد الكيماوية والمواد القاتلة للحشرات واسمها . .

وعنوانها . .

Khandesh Pesicides Pvt Ltd.
Jolly Maker Chambers
Hariman Pdint - Bombay 400 021.

وسائر شركاتها الفرعية ، والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفروع لها ، وذلك لقيامها باستيراد المواد الاولية من اسرائيل وادخالها في منتجاتها ، ويسرى هذا الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٩/٦/٤ .

سابعا :— منع ادخال منتجات الشركات المبينة جنسياتها في أدناه والمحددة ازاء اسم كل منها الى البلاد باعتبارها اسرائيلية لان هذه الشركات تستورد المواد الأولية لتلك المنتجات من اسرائيل وتدخلها في منتجاتها .

	اسم الشركة	عنوانها	جنسيتها	منتجاتها
أ —	Rajeev Textiles.	11/1255 Nanavat Mani Road,Surat - 3 - (Gujarat) .	هندية	الاقمشة والانسجة الحريرية
ب —	Chemco Supply Corpn	Himalaya House, Palton Road, Bombay - 1 . Khetan Bhavan, J. Tata Road, Bombay - 20 .	هندية	المواد الكيماوية والبلاستيكية
جـ —	Kirit Industries Hetal Textiles Deepan Textiles	B/95 Road No. 6, Udhna, Udyo gnegar Dist, Surat (Gujarat)	هندية	المنسوجات الحريرية
د —	Lyovak Laporatories.	Jaffarbhoy Industrial Estate, Mathuradas Vasanji Road, Bompay — 59.		المواد الصيدلانية
هـ —	Associated Pharma.	8/29, Ki. Ti Nagar, New Delhi.		الادوية والمواد الصيدلانية.
و —	Arlabs Ltd.	No 6, 2nd Floor India — House. Bombay—400001 India.	هندية	الاصباغ والمواد الكيماوية.

Green Port.

ثامنا :— ادراج اسم الباخرة الامريكية ...
في القائمة السوداء لقيامها بالرسو في ميناء عربي واسرائيلي في رحله واحدة .

Export Banner.

تاسعا :— ادراج اسم الباخرة الامريكية ...
في القائمة السوداء لعدم استجابتها الى طلبات المقاطعة بتقديم سجلاتها الى الجهات العربية المختصة

عاشرا :— منع التخليص على مد قد يرد للبلاد من الألبسة على اختلاف انواعها من الشركة القبرصة . .

Wallys Middle East Ltd.

وعنوانها :—

109 Paphos Road
P. O. B. 1585
Limassol — Cyprus.

لاسيما تلك التي تحمل العبارات التالية :

Levi Strauss & Co.
San Francisco, Cal.
Original Jeans
Quality Clothing
Trade Mark Since 1850.
Levi's

والعبارات التالية ايضا :

Blue Jeans
Trade Mark
Patented May 20. 1873
Levi,S is The Registered
Trade Mark Of Levi
Strauss & Co.
San Francisco, California.

وذلك لعلاقتها المخالفة مع الشركة الاميركية المحظور التعامل معها

Levi Strauss & Co.

احد عشر — سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية . . .

Sigma Chemical Co.

على شركتها الام الشركة الاميركية . .

Sigma — Aldrich Corp

وكذلك على فرع هذه الشركة الاخيرة للشركة الاميركية المسماة . . .

Aldrich Chemical Co. ltd.

اثنا عشر — يعتبر الاسم الصحيح للشركة البريطانية . .

Whitewy Laidlaw & Co. Ltd.

المحظور التعامل معها .

Whiteway Laidlaw & Co. Ltd.

ثالث عشر :ـ رفــع الحظر المفروض على التعامل مــع الشركة الانجليزية ..

W. Seymour Plant Sales & Hire Ltd.

وسائر فروعها اينما وجدت والشركات التي تعتــبر في حكم الام او الفرع لها بعد ان سوت وضعها بما لا يتعارض ومبادىء المقاطعة شكلا وموضوعا .

رابع عشر : ــ شطب اسم الشركة الفرنسية ...

Societe Continentale De Boissons —
Et De Produits Almenaires (Socobopa)

من قائمة الشركات المحظور التعامل معها بعد ان ثبت انعدام وجودها القانوني والفعلي ،

خامس عشر :ــ حظر التعامل مع الشركة الاميركية للتمويل ...

Carte Blanche Corp.

وعنوانها . .

3460. Wilshire Blud Los Angeles / Cale

وسائر فروعها والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفروع لها ، وذلك لانها تمتلك اكثر من ٥٠٪ من راسمال الشركة الاسرائيلية . .

Financial Credit (Israel) Ltd.

ويسرى هذا الحظر اعتبارا من تاريخ ١٥/٦/١٩٧٩ .

سادس عشر :ــ حظر التعامل مع الشركة الفرنسية . .

Gervais — Danone S.A.

وعنوانهــا . .

51 Rue Marjolin
92300 Levallois — Perret — France.

سائر فروعها ومن بينها الشركة الالمانية و :

Danon G. M. B. H.

والشركة البلجيكية .

Gervais Danon Belgique

والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفــروع لها وذلك لقيام الشركة الفرنسية بمنــح الشركة الاسرائيلية . Straus امتيازا لصنــع بعض منتجاتها .

سابع عشر :ــ اعتبار موضوع الشركة الهندية .

K.p. Sanghvi & Sons

وعنوانها :

40 — Pravin House
2nd Bhoiwada , Bombay — 400 002

منتهيا الى ان يثبت انهــا قد امتنعت تعنتــا عن استيراد المنتجات العربيــة الصالحة للتصدير مع ومراعاة ما يلي :ــ

أ ــ منع استيراد الماس من الشركة الهندية ــ محــل البحث ــ وهي السلعة التي ثبت للجنة العربية المشتركة في الهند ان الشركة ــ محل البحث ــ تستوردها من اسرائيل ، ويشمل الحظــر كل سلعة اخرى يثبت للجنة المشار اليها ان الشركة تستوردها من اسرائيل .

ب ــ في حال استيراد اية سلعة من الشركة المذكورة غــير تلك المبينــة في (أ) فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيهــا بأن السلعة من منشأ هندي بحث على ان تكون هذه الشهادة معتمدة من اية سفارة او قنصلية عربيــة .

جـ ــ على السلطات الجمركية ضرورة التدقيــق في البضائع المستوردة من الشركة المذكورة للحيلولة دون دخول اية منتجات اسرائيلية عن طريقهــا الى البــلاد العربية سواء تلك التي منعت او غيرها من السلع .

ثامن عشر : ــ يسرى الحظر المفروض على جميع الشركات والبواخر المبينة اعلاه اعتبارا من التاريخ المحدد لها ان وجد ، والا فيعتبر الحصر من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية على ان لا يطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

تاسع عشر : ــ الاعتمادات البنكية المفتوحــة لاستيراد اية بضاعــة من منتجات الشركات التي يشملها الحظر او بواسطتها يجب ان تلغــى من البنــوك كلما أمكن ذلك على انه لايجوز تجديــد مدة الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبل الشحن بأى حال من الاحوال .

وزير الماليــة

محمد الدباس

دور السينما

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣/٥/١٩٧٩ ــ بالاستناد الى المادة (١١) من نظام رسوم دور السينما رقم (١) لسنة ١٩٥٦ ــ تصنيف دار سينما (لنا) التي احدثت في صويلح مـــن الدرجة الثالثة اعتبارا مـــن ١/٦/١٩٧٩ .

الأطبـــاء

لقد صرحت للاطباء التالية اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة الاردنية الهاشميـــة على ان يعملوا في الجهة المبينة ازاء كل منهم حسب القانون : ــ

وزير الصحة بالوكالة
ابراهيم ايـــوب

اسم الطبيب	الكفاءة العلميـــة	الجامعـــة	الجنسية	مكان العمـل
فتحيه خليل عبده الشيخ عبده	بكالوريوس في الطب والجراحة	بادوفا/ايطاليا	اردنية	القوات المسلحة
محمد مفيد سعيد علي محمود	"	زاغرب	اردني	"
اراهيم يوسف السلقان	"	المنصوره	"	الضفة الغربية
احمد محمد احمد سليم روبي	"	الازهر	"	عيادة خاصة البقعـــة
سعاد محمد ابو ديل	"	قاريونس/ليبيا	"	عيادة خاصة اربـــد
فواز اسعد محمد الحطاب	"	رومـــا	"	وزارة الصحة
عبد الله قطيش	"	نيش/يوغسلافيا	"	"
خليل قاسم خليفه	"	رومـــا	"	"

لقد صرحت للاطباء التالية اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة الاردنية الهاشميـــة على ان يعملوا في الجهة المبينة ازاء كل منهم حسب القانون .

وزير الصحة
الصيدلي عبد الرؤوف الروابـده

اسم الطبيب	الكفاءة العلميـــة	الجامعـــة	الجنسية	مكان العمـل
عبد المنعم سعيد الزعبلاوي	بكالوريوس في الطب والجراحة	رومـــا	اردنى	عيادة خاصة بعمان
يحيى خالد عبيدات	"	رومـــا	"	القوات المسلحة
عبدالرزاق عبدالفتاح عبدالقادر	"	القاهرة	"	عيادة خاصة بعمان
هشام سيف الدين عموص	ليسانس في الطب والجراحة	مدريد	"	الضفة الغربية
عصام علي عيد الحوامده	بكالوريوس في الطب والجراحة	عين شمس	"	مستشفى الجامعة
عصام نصوح دامر	"	ارسطوطاليس	"	القوات المسلحة
فرحان محمد هزاع الجواميس	"	بومباي	"	"
فالق محمد توفيق الدرويش	"	قاريونس/ليبيا	"	وزارة الصحة
سفتيلانا باريسوفنا حمام	دبلوم في الطب والجراحة	لينتغراد/ الاتحاد السوفياتي	"	عيـــادة خاصـة بمدينـة الفحيص

لقد صرحت للدكتور زياد عبد الله كاتبه الاردني الجنسية والحائز عـــلى الكفاءة العلميـــة/تخصص في الطب المخبري/جامعة فرانكفورت بفتح مختبر طبي خاص بمدينة عمان .

وزير الصحـــة
الصيدلي عبد الرؤوف الروابدة

القابلات القانونيات

لقد صرحت للقابلات التالية أسماؤهن بمزاولة مهنة القبالة في المملكة الأردنية الهاشميـــة على أن يعملن في وزارة الصحة لمدة ثلاث سنوات : ــ

وزير الصحـــة بالوكالة
ابراهيم ايـــوب

اسم القابلـــة	الكفاءة العلمية	الجنسية	مكان العمـل
جميله سالم سلامه الجرابعه	فن القبالة نظريا وعمليا من وزارة الصحة تحت رقم(٣٣٣) تاريخ ٢٨/١٢/١٩٧٨	أردنية	وزارة الصحـــة
نادیـــه علي الحناقطـــه	فن القبالة نظريا وعمليا من وزارة الصحة تحت رقم(٣٢٧) تاريخ ٢٨/١٢/١٩٧٨	"	"
صباح عبد الرحيم المحيسن	فن القبالة نظريا وعمليا من وزارة الصحة تحت رقم(٣٣٤) تاريخ ٢٨/١٢/١٩٧٨	"	"
منتهى عبد الرحمن الخليلي	فن القبالة نظريا وعمليا من وزارة الصحة تحت رقم(٣٣٠) تاريخ ٢٨/١٢/١٩٧٨	"	"
هاله ميخائيل سالم برهـــم	فن القبالة نظريا وعمليا من وزارة الصحة تحت رقم(٣٣٩) تاريخ ٢٨/١٢/١٩٧٨	"	"
نهاد سلطي عبيد الله الذيب	فن القبالة نظريا وعمليا من وزارة الصحة تحت رقم(٣٣٢) تاريخ ٢٨/١٢/١٩٧٨	"	"
ربيحه احمد محمد حجير	فن القبالة نظريا وعمليا من وزارة الصحة تحت رقم(٣٢٦) تاريخ ٢٨/١٢/١٩٧٨	"	

صندوق توفير البريد

السادة رئيس وأعضاء مجلس الادارة المحترمين

صندوق توفير البريد

عمان – المملكة الاردنية الهاشمية

برأينا ان الميزانية العمومية المرفقة وبيـــان الايرادات والمصروفات يظهران بصورة عادلة الموقف المالي لصندوق توفير البريد – عمان بتاريخ ٣١ كانون الاول ١٩٧٨ ونتيجة اعمال الصندوق للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقا للاصول المحاسبية المتعارف عليها المماثلة للاصول التي اتبعت في السنة السابقه ، لقد تم فحصنا لهذين البيانين وفقا لقواعد المراقبة المتعارف عليها ، وقد شمل اجراء الامتحـــان اللازم للسجلات المحاسبيـــة كما شمل اجراءات المراقبـــة الاخرى التي وجدناها مناسبة .

ابراهـــيم محمـــد العبـــاسي
من طلال ابو غزالة وشركاه

عمـان في ٣١ آذار ١٩٧٩

صندوق توفير البريد

عمان – المملكة الاردنية الهاشمية

الميزانية العمومية كما في ٣١ كانون الاول ١٩٧٨

بيـــان أ

	١٩٧٨	١٩٧٧
الموجـــودات	فلس دينار اردني	فلس دينار اردني
نقد – ايضاح ١	١٩٢ر٧٧٠/٤٣٩	١١٤ر٣٣٩/٨٨٤
فوائد مستحقة غير مقبوضه – ايضاح ٢	٤٣ر٢٩١/٦٨٩	١٤ر٨١٣/١٩١
اسهم شركات محلية (بالتكلفة) – ايضاح ٣	٥٣٨ر٤٩٩/٥٤٢	٣٤١ر٥٩٠/١٥٠
سندات تنمية (بالتكلفة)	١/٢١٦/٤٨٠/٠٠٠	٨٠٦ر٤٨٠/٠٠٠
حصالات حديدية بالمستودعات	٩ر٢٣١/٥٦٩	–
موجودات ثابتة (بالتكلفة) بعد استدراك مبلغ ٣ر٢٢٣/٥٣٠ دينار اردني لعام ١٩٧٧) . ايضاح ٤	١٠ر٥٧٥/٢٧٠	٧ر٢٠٨/٨٧٠
ايجارات مدفوعة مقدما	٣ر٥٣٠/٠٠٠	–
ارصدة مدينة (دائنه) اخرى	(٤٦/٣٠٣)	٤٩/٥٧٧
مجموع الموجودات	٢ر٠١٤ر٣٣٢/٢٠٦	١ر٢٩٤ر٤٨١/٦٧٢
المطلوبـــات		
ارصدة المودعين – ايضاح ٥	١ر٩٢٧ر٢٢٧/٩٩٤	١ر٢٤٤ر٢٠١/٢٥١
حساب الحكومـــة		
سلفة من حكومة المملكة الاردنية الهاشمية	١٧٠ر٨٤٥/٨٢٠	١٠٩ر٥٦١/٠٦٨
زيادة المصروفات عن الايرادات للسنوات السابقة	(٥٩ر٢٨٠/٦٤٧)	(٤٢ر٩٢٦/٥٨٧)
زيادة المصروفات عن الايرادات للسنة الحالية بيان ب	(٢٤ر٤٦٠/٩٦١)	(١٦ر٣٥٤/٠٦٠)
صافي حساب الحكومة	٨٧ر١٠٤/٢١٢	٥٠ر٢٨٠/٤٢١
مجموع المطلوبات	٢ر٠١٤ر٣٣٢/٢٠٦	١ر٢٩٤ر٤٨١/٦٧٢

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذا البيان

صندوق توفير البريد

عمان – المملكة الاردنية الهاشمية

بيان الايرادات والمصروفات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ١٩٧٨

بيـان ب

	١٩٧٨	١٩٧٧
الايـرادات	فلس دينار اردني	فلس دينار اردني
فوائد سندات تنمية	٨٣ر١٨٦/٠٨٨	٥٧ر٥٥٤/٥١٧
فوائد بنوك	٤ر٥٣٦/١٩١	٥ر١٨٠/٩٤٣
ايرادات اسهم شركات	١٤ر٨٦٩/٢٥٠	٩٩١/٥٠٠
ايرادات عامة	٤ر١٣٢/٧٦٧	٣ر٧٤٦/٩٢٦
مجموع الايرادات	١٠٦ر٧٢٤/٢٩٦	٦٧ر٤٧٣/٨٨٦
المصاريـف		
فوائد مدفوعة	٧١ر٣٣١/٩٠٥	٤٣ر٥٤٧/٠٧٤
رواتـب	٢٩ر٧٢٩/١٦٥	٢٦ر٢٨٥/٢١٦
اجور النقل وعلاوات السفر	١ر٥٦٨/٨٩٠	١ر٠٩٠/٨٤٠
لـوازم	١٢ر٧٥٣/٢٢٣	٣ر٧٢٣/٣١٩
مكافـآت	٧٧٠/٠٠٠	٦٠٧/٣٥٠
اليوبيل الفضي	—	٨١٠/٠٠٠
مصاريف متفرقة	١٢ر١٨٤/٢٢٤	٦ر٨٢٥/٠٢٢
بريد وبرق وهاتف وماء وكهرباء	١١٦ر٤١٠	٦١/٣٠٥
ايجـارات	١ر٣٣٠/٠٠٠	—
مصاريف استمارات	٣٠٠/٠٠٠	—
استهلاكات	١ر١٠١/٤٤٠	٨٧٧/٨٢٠
مجموع المصاريف	(١٣١ر١٨٥/٢٥٧)	(٨٣ر٨٢٧/٩٤٦)
زيادة المصاريف عن الايرادات للسنة – ب ٠١	(٢٤ر٤٦٠/٩٦١)	(١٦ر٣٥٤/٠٦٠)

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذا البيـان

صندوق توفير البريد

عمان – المملكة الاردنية الهاشمية

ايضاحات حول البيانات الحسابية الختامية

٠١ نقـد

أ . يتألف هذا البند مما يلي :

	١٩٧٨	١٩٧٧
	فلس دينار اردني	فلس دينار اردني
نقد لدى البنوك	١٧٣ر٠٥٨/٣٦١	١٠٦ر٧٦٨/٣٦٠
نقد لدى المكاتب	١٧ر٤٩١/٩٢٩	٧ر٩٢٠/٠٣٠
نقد لدى امناء الصناديق	٢ر٢٢٠/١٤٩	(٣٤٨/٥٠٦)
المجمـوع	١٩٢ر٧٧٠/٤٣٩	١١٤ر٣٣٩/٨٨٤

ب . لم يتم القيام بجرد فعلي للنقد الموجود لدى مكاتب البريد ولدى امناء الصناديق كما في ٣١ كانون الاول ١٩٧٨ بسبب دمج النقد الخاص بصندوق التوفير مع النقد الخاص بمكاتب البريد .

٠٢ فوائد مستحقة غير مقبوضه

يتألف هذا البند مما يلي :

	١٩٧٨	١٩٧٧
	فلس دينار اردني	فلس دينار اردني
فوائد مستحقة عن سندات تنمية	٣١ر٩٧٣/٦٨٩	٢٤ر٨١٣/١٩١
فوائد مستحقة عن اسهم شركات	١١ر٣١٨/٠٠٠	—
	٤٣/٢٩١/٦٨٩	٢٤ر٨١٣/١٩١

صندوق توفير البريد

عمان – المملكة الاردنية الهاشمية

ايضاحات حول البيانات الحسابية الختامية

٣ • اسهم شركات محلية

أ • يتألف هذا البند مما يلي :

١٩٧٧ فلس دينار اردني	١٩٧٨ فلس دينار اردني	اسم الشركة	عدد الاسهم
١ر١٩٢/٥٠٠	١٥ر٤٦٩/٧٥٧	شركة مصانع الاسمنت الاردنية	١٠٢٢
٥٧ر٥٠٠/٠٠٠	٥٧ر٥٠٠/٠٠٠	شركة مصانع الخزف	٥٠٠٠٠
١٨ر٧٥٠/٠٠٠	٣٥ر٦٧٠/٥٧٠	شركة مصفاة البترول	٥٠٠٠
٨٢ر٥٠٠/٠٠٠	٨٢/٥٠٠/٠٠٠	شركة الالبان الاردنية	٧٥٠٠٠
٣٣ر٧٥٠/٠٠٠	٣٣ر٧٥٠/٠٠٠	الشركة الاردنية لصناعة الانابيب	٣٠٠٠
٢ر٥٠٠/٠٠٠	٥ر٠٠٠/٠٠٠	شركة الخطوط البحرية الوطنية الاردنية	١٠٠٠٠
٤ر٥٠٠/٩٥٠	٤ر٥٠٠/٦٥٠	الشركة العربية لصناعة الادوية	٥٣٩
٥٧ر٥٠٠/٠٠٠	٥٧ر٥٠٠/٠٠٠	شركة بنك الاسكان	٥٠٠٠٠
٣ر٠٢٢/٠٠٠	٦ر٠٤٤/٠٠٠	شركة بنك الاردن والخليج	٦٠٤٤
٢٥ر٠٠٠/٠٠٠	٢٥ر٠٠٠/٠٠٠	الشركة العربية الدولية للفنادق	٢٥٠٠٠
٦ر٢٥٠/٠٠٠	٦ر٢٥٠/٠٠٠	شركة المقاولات والاستثمارات العالمية	٢٥٠٠٠
١٥ر٥٠٠/٠٠٠	١٢ر٤٠٠/٠٠٠	شركة مصانع البيرة الادنية	٨٠٠٠
١٠ر٠٠٠/٠٠٠	١٠ر٠٠٠/٠٠٠	الشركة الاردنية لصناعة الاخشاب	٢٠٠٠٠
٨ر٦٢٥/٠٠٠	٨ر٦٢٥/٠٠٠	شركة الورق والكرتون	٧٥٠٠

صندوق توفير البريد

عمان – المملكة الاردنية الهاشمية

ايضاحات حول البيانات الحسابية الختامية

فلس دينار اردني	فلس دينار اردني	اسم الشركة	عدد الاسهم
٢ر٥٠٠/٠٠٠	١٠ر٠٠٠/٠٠٠	شركة البطاريات الجافة	١٠٠٠٠
١٢ر٥٠٠/٠٠٠	٢٥ر٠٠٠/٠٠٠	شركة مصانع الزجاج الاردنية	٢٥٠٠٠
–	٣٥ر٠٠٠/٠٠٠	شركة البنك الاهلي الاردني	٥٠٠٠
–	١٠ر٦٥٠/٠٠٠	شركة بنك الاردن	١٧٧٥
–	٥ر٠٠٠/٠٠٠	الشركة العربية لتصنيع الورق	٢٠٠٠٠
–	١٠ر٠٠٠/٠٠٠	شركة المنظفات الكيماوية	١٠٠٠٠
–	٥ر١٣٩/٥٦٥	شركة الدباغة الاردنية	٦٠٠
–	٢ر٥٠٠/٠٠٠	شركة البنك الاسلامي	١٠٠٠٠
–	٧٥ر٠٠٠/٠٠٠	شركة الاسمدة الكيماوية	٣٠٠٠٠
٣٤١ر٥٩٠/١٥٠	٥٣٨ر٤٩٩/٥٤٢	مجموع الاستثمارات في اسهم الشركات	

ب • هناك التزامات على الصندوق عن اسهم شركات غير مدفوعة بالكامل قيمتها ٢/١ر٢٥٠ر٠٠٠ دينار اردني .

صندوق توفير البريد

عمان – المملكة الاردنية الهاشمية

ايضاحات حول البيانات الحسابية الختاميـــة

٤ . الموجودات الثابتـة

أ . يتألف هذا البند مما يلي :

	١٩٧٨ فلس دينار اردني	١٩٧٧ فلس دينار اردني
اثاث ومفروشات (بالتكلفة)	٥٫٩٦٤/٧١٠	٤٫١٣١/٩٦٠
الاستهلاك المتراكم	(٩٢٣/١٥٠)	(٥٦٥/٢٧٠)
القيمة الدفترية	٥٫٠٤١/٥٦٠	٣٫٥٦٦/٦٩٠
اجهزة والات مكتبيه (بالتكلفة)	٣٫٢٣٤/٠٩٠	٢٫٤٩٩/٠٠٠
الاستهلاك المتراكم	(٨٨٠/٣٨٠)	(٥٨٩/٣٢٠)
القيمة الدفترية	٢٫٣٥٣/٧١٠	١٫٩٠٩/٦٨٠
سيارات (بالتكلفة)	٤٫٦٠٠/٠٠٠	٢٫٧٠٠/٠٠٠
الاستهلاك المتراكم	(١٫٤٢٠/٠٠٠)	(٩٦٧/٥٠٠)
القيمة الدفترية	٣٫١٨٠/٠٠٠	١٫٧٣٢/٥٠٠
مجموع القيمة الدفترية للموجودات الثابتـــة	١٠٫٥٧٥/٢٧٠	٧٫٢٠٨/٨٧٠

ب – يتم استهلاك الموجودات الثابتة بطريقة القسط الثابت وبالنسب السنوية التالية :

اثاث ومفروشات	٦٪
اجهزه والات مكتبية	٩٪
سيارات	١٥٪

صنـــدوق توفيـــر البريد

عمـــان – المملكة الاردنية الهـــاشمية

ايضاحات حول البيانات الحسابية الختامية

٥ . ارصدة المودعين

يتألف هذا البند مما يلي

	١٩٧٨ فلس دينار اردني	١٩٧٧ فلس دينار اردني
عمـــان	٥٧٩٫٦٤٠/٣٨٥	٣٩٤٫٤٣١/٥٤١
جبل عمان	١٢٨٫٤٧٢/١٨٥	٨٨٫٧١١/٥٩٦
جبل اللويبده	١٠٥٫٧٦٧/٩٥٩	٧٣٫٦٠٧/٤٣٧
جبل الحسين	٨١٫٤٩٦/٥١٢	٤٢٫٤٧٦/٥٥٥
ضاحية الحسين	٥٦٫٨٢٨/٠٨٣	٣٣٫٠٣٥/٥٣٧
المحطـــة	٣٥٫٠٢٥/٦٦٤	٢٤٫٨١٥/٩١٥
الجامعة الاردنية	٣٠٫٤١١/٠١٥	١٥٫٠٠٤/٩٤٣
الوحدات	٢٦٫٩٣٢/٨١٠	٢٣٫١٧٩/٣٧٤
اربـــد	٣٢٠٫٩٤٣/٠٣٤	١٨٩٫٣٤٦/٨٨٩
الزرقـــاء	٨٣٫٨٥١/٢١١	٧٦٫١٦٨/٧٨١
المفرق	٢٧٫٨٦٠/١٠٦	١٨٫٢٤٠/٧٦٣
الرمثـــا	٥٫٩٣٤/٠٩٣	٣٫٨٤٣/١٩٣
السلط	٢٨٫٠٥٨/٧٥٠	١٧٫٤٦٣/١٣٥
الرصيفه	١٣٫٠٩٧/٧٤٨	٩٫٩٧٤/٣٢٠
مخيم اربـــد	٥٫٥٣٧/١٥١	٢٫٨١٩/١٥٤
جرش	٢١٫٠٧٩/٩٤٢	١٥٫٩٥٢/٩٢١
الفورية	١٩٫٤٤٠/٧٧٠	١١٫٠٣٧/٨٦٠
البـــارحه	٨٫٣٧٨/٧٨٧	٢٫٠٤٩/١٨٩
ماركـــا	١٩٫٧٣١/٤٥٩	١٢٫٣١٤/٣٨٢
جبل التاج	٢٧٫٢٧٤/١٣١	١٦٫٠٤٥/٢١٠
صويلح	٤٫١٨١/٥٧٥	٢٫٦١٥/٢٢٥
النحيص	٣٫٤٠٥/٦٥٥	٣٫١٩٦/٩٣٣
الكرك	١٧٫٦٥٢/٤٥٣	١٤٫١٧١/٤٢٨
الطفيله	٥٫٢٩٦/٨١٩	٤٫٩٦٤/٧٦٩
العقبـــه	١٥٫٤٩٠/٦٩٠	٩٫٤١٥/٨٩٥
ناعور	١٫٥٥٦/٢٥٠	١٫٠٦٢/٥٦٠
شنار	١١٫٤٦٦/٩٣٠	٥٫١٤١/٦١٠

تابع ايضاحات حول البيانات الحسابية الختامية

	١٩٧٨ فلس دينار اردني	١٩٧٧ فلس دينار اردني
عجلون	٢ر٤٤٥/٨٨٠	٢ر٥٦٦/٦٩٥
الحصن	٦ر١٨٤/٤٩٠	٥ر٣٠٤/٦٧٠
معـــان	٢٥ر١٦٤/٧٣٩	١٦ر٦٥٨/٥٨٤
سحاب	٢ر٢٢٥/١٤٣	١ر٤١٥/٩٢٠
مادبـــا	١٠ر٦٤٦/٣٠٢	١٢ر٥١٤/٣١٢
دير عـــلا	١ر٦٧٥/٨٣٠	٣ر٣٤٥/٣٦٠
الشوبك	١ر٢٢٢/٤٣٠	٦٤٧/٦٦٠
مزار الكرك	٣ر٣١٥/٨٩٠	١ر٣٥٢/٣٩٠
الحســـا	١ر٣٤٦/٤٤٠	٧١٠/١٩٠
الهاشمي	٣١ر٧١٩/٥٦٠	١٦ر٠٦٧/٨٧٠
زهران	٤ر١٢٨/٧٥٠	٢ر٠٠٤/٦٧٠
وادي السير	٩ر١٨٠/٥١٠	٤ر٠٨٩/١٩٠
المدينة الرياضية	٧ر٧٨٠/٩٧٠	٢ر٨٤٠/٧٩٠
مـــاحص	١٦٨/٩٢٠	٢٧٦/١٧٠
الحي التجـــاري	٢٢ر٥٨١/٧٢٣	١١ر٠٩٧/٠١٣
عـــي	١ر٤٦٨/٥١٠	٢ر٣٦٠/٢٦٠
الربـــه	١ر٦٧٦/٢٨٠	١ر١١٣/٠٤٠
الشجره	٨٢٧/٨٥٠	١ر١٢٦/٦١٠
الشونـــه	٩ر٥٦٧/٣٦٠	٦ر٠٥٧/٥٢٠
الاشرفيه	٣٠ر٠١٨/٠٢٣	١١ر٣٠٤/٧١٢
ذيبـــان	١/٦٨٠	٦/٦٠٠
دير ابي سعيد	٦ر ٩٠/٧٦٠	٢ر٢١٢/٣٨٠
النعيمه	٣٦٨/٨٨٠	٣١٩/٢٦٠
الطره	٢٤٣/٦٩٠	٣٣٥/٤٥٠
المهاجرين	٢٠ر٥٢٣/٥٣٠	٥ر٥٢٢/٢٥٠
المطـــار	٥٨٠/٥٠٠	٧٦٢/٦٧٠
مخيم الزرقا	٢/٠٧٢/٣٧٠	١ر١٢١/٠٤٠
السخنـــه	١٥٦/٣٥٠	١١٧/٥٧٠
الصريح	١٨٨/٩٦٠	١٣٣/٢٥٠
حواره	٦١٥/٦٥٠	١١٤/٧٢٠
حرثـــا	٧٣١/١١٠	٥١٣/٦٦٠
ايـــدون	٨ر٧٧٤/٨٩٠	١ر٠٦٧/٣٥٠
قسيم	٤٤٦/٩٠٥	١ر٨٤٠/٦٦٠
كفر سوم	٢٠٦/٦٨٠	٧١/٤٣٠
المزار الشمالي	١ر٨٥٣/١٧٥	١ر٣٥٠/١٢٠
جامعة اليرموك	١٨ر١٣٠/٣٠٧	٤ر٧٤٧/٧٧٠

تابع ايضاحـــات حول البيانات الحسابية الختـــامية

	١٩٧٨ فلس دينار اردني	١٩٧٧ فلس دينار اردني
الطيبـــه	١ر١٣٤/٩٨٠	٨٦٣/٧٣٠
الاجفور	٦٩٥/٨٥٠	٩٨٤/٨١٠
القصر	٩٣/٠٩٠	١٦٥/٦٠٠
غور الصافي	٢٧٤/٦٣٠	٤/١٦٠
الحسينيه	٣٧٨/٦٤٠	٣٣٧/٥٠٠
فقوع	١ر٩١٠/٤٥٥	٢٣٢/٩٧٠
بصيرا	٣٠٢/٩٤٠	٣٦٠/٩٠٠
وادي موسى	٥ر٧٣٣/٨٥٥	٦ر٠٧٥/١٠٠
الهاشمي الجنوبي	٦٣١/٢٣٠	
هملان	٤٩٤/٢١٠	
حي الحسين	٢/٠٥٩/٢٩٠	
الهاشمية	٢٨/١٦٠	
عوجان	١ر٢٦٧/٣٣٠	
بيت راس	٥٠٠/٠١٠	
سمـــر	٥٧٨/٠٣٠	
ام قيس	٧٣٠/٥٣٠	
منشية بني حسن	٢٤١/٩٢٠	
عين جنه	١٤٦/٩٧٠	
كفرنجـــه	٥٦/١٠٠	
سوف	٣٣٧/٩٢٠	
عين البيضاء	١٠٢/٤٥٠	
القويره	٣٨٥/٢٠٠	
الراجب	١/٠٠٠	
مجموع ارصدة المودعين	١ر٩٢٧ر٢٢٧/٩٩٤	١ر٢٤٤ر٢٠١/٢٥١

تشجيع الاستثمار

استعرض مجلس الوزراء تنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار في جلستها رقم (٧٣) تاريخ ١٩٧٩/٤/٣٠ والواردة بموجب كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم ٦٢٠/٣١/٢/٦٩٤٢ تاريخ ١٩٧٩/٥/٢٤ وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/٥/٢٧ الموافقة عليها بشكلها الذي وردت فيه وكمايلي : —

أ — الموافقة على اعتبار المشاريع التاليه مشاريع اقتصادية ومنحها الاعفاءات المنصوص عليها في المادة (١٣) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٢

١ — شركة اسامه خوري واولاده لانتاج الواح حديدية مضلعة ومقاطع حديدية باشكال ومقاسات مختلفة مشروع انتاج الواح حديدية مضلعة ومقاطع حديدية باشكال وقياسات مختلفة وخط انتاج ابواب حديدية وجلفنة الصفائح المعدنية الموافق على اقامته في صويلح

٢ — مصنع قوالب الثلج لصاحبه السيد فريد سليم التسوس — مشروع انتاج قوالب الثلج الموافق على اقامته في العقبـة .

٣ — شركة ميس للري لاصحابها السادة صلهام فهمي النمر وشركاه — مشروع انتاج مواسير بلاستيكية للري وتوابعها الموافق على اقامته في ناعور .

ب — الموافقة على طلبات المشاريع القائمة التالية :

١ — شركة مصانع الاسفنج العربية لاصحابه السادة نقل اخوان ونونو اخوان — الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٤ لاستكمال ماكنات واجهزة المصـنع

٢ — فندق جيرو سالم هاوس لصاحبه السيد حلمي محمد عاشور الشوا — الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٩/٤/٢١ لاستكمال مواد واجهزة الفنـدق .

٣ — شركة البيرة الاردنية المساهمة المحدودة — الطلب المقدم بتاريـخ ١٩٧٩/٤/١٩ والخاص بتعديل اسعار جهاز تنقية المياه وازالة الاملاح منها عدد (٢) وجهاز مراقبه غسيل الزجاجات او التنك الـلازم لخط غسيل وتعبئة البيرة في زجاج او علب التنك .

امر دفاع رقم (٦) لسنة ١٩٧٩

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ وبناء على توجيـه المكتب الرئيسي لمقاطعة اسرائيل اقرر منع دخول وتداول كتاب Adler Uber Den Wolken في المملكة الاردنية الهاشمية وهو عبارة عن الطبعة الالمانية للكتاب المسمى Eagle in the Sky الذي صدر باللغة الانجليزيه لمؤلفة Wilbur Smith والذي سبق وان منع بموجب امر دفاع رقم (١) لسنة ١٩٧٧ وذلك نظرا لما يتضمنه الكتاب من اساءة بالغـة للامة العربيـة ولاشادته بالصهيونية فارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك تنفيذ ذلك .

عمان في ١٣٩٩/٦/٢٢ هـ
الموافق ١٩٧٩/٥/١٩ م

مراقب المطبوعات العام
احمد العتوم

امر دفاع رقم (٧) لسنة ١٩٧٩

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ وبناء على توصية المكتـب الرئيسي لمقاطعة اسرائيل اقرر منع دخول وتداول الكتابين التاليين في المملكة الاردنية الهاشميـة : —

1 — Force - Arab Israel War .
2 — Wings of Change on The West Bank .

وهما من تأليف Terrance , C . Ebrittie البريطاني الجنسية وذلك نظرا لما يتضمنه الكتابين من تحيز سافـر لاسرائيل والصهيونية واساءة بالغة للعرب .

فارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

مراقب المطبوعات العام
احمد العتوم

عمان في ١٣٩٩/٦/٢٣ هـ
الموافق ١٩٧٩/٥/٢٠ م

امر دفاع رقم (٨) لسنة ١٩٧٩

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ اقرر منع دخول وتداول ما يلي : — في المملكة الاردنية الهاشمية .

اولا : كافة الكتب والمؤلفات المصرية الصادرة عن القطاع العام ، وتلك التي تصدر عن بعض الكتـاب المصريين الذين يروجون لمعاهدة الصلح المنفرد بين مصر واسرائيل او الذين يسيئون الى الموقف العربي الجماعي ،

ثانيا : تسرى احكام هذه المادة على كافة الاسطوانات واشرطة التسجيل والاعمال الفنية الاخرى

فأرجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

مراقب المطبوعات العام
احمد العتوم

عمان في ١٣٩٩/٦/٢٥ هـ
الموافق ١٩٧٩/٥/٢٢ م

المحامون الشرعيون

دفع المحامون السادة التالية اسماؤهم رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٧٩ : —

١ — المحامي السيد عبد القادر عبد الحميد حسين سالم
٢ — المحامي السيد نصر شنيك

الأعلانات

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة اعدادية المشارع للاناث اربد في اليوم الثلاثين من شهر نيسان عام١٩٧٩ تحت رقم ٤٤ وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ .

وزير العمل/دائرة الشئون الاجتماعية
عصام العجلوني

اعلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة آل البكيرات كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامهـا الاساسي استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقـم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقـم ٩ لسنة ١٩٧١ وذلك اعتبـار من ١٩٧٩/٥/٢٣ .

وزيــر الداخليــة
سليمــان عــرار

اعلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة آل الشباب/ماحص كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامها الاساسي وذلك استنادا لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم « ٣٣ » لسنة ١٩٦٦ ومعدلة رقم « ٩ » لسنة ١٩٧١ اعتبارا من ١٩٧٩/٥/٢٤ .

وزيــر الداخليــة
سليمــان عــرار

اعلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة آل الشافعي كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامها الاساسي وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدلة رقم٩لسنة ١٩٧١اعتبارامن ١٩٧٩/٥/٢٤

وزيــر الداخليــة
سليمــان عــرار

اعلان

يعلن ان نادى الربة الرياضي الثقافي الاجتماعي /محافظة الكرك قد سجل تحت رقم (١٩٢) بموجب قانــون الجمعيات والهيئات الاجتماعية لسنة ١٩٦٦ ، وذلك في اليوم السادس عشر من شهر ايار لعام ١٩٧٩ .

وزير الثقافة والشباب
الشريف فواز شرف

اعلان

تسجيل جمعيةتعاونية

يعلن بأن جمعية الاسكان التعاونية لموظفي الحكومة في محافظة الخليل محدودة المسؤولية/الخليل قد سجلت تحت رقم ٨٥٢ بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعـدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الخامس عشر من شهر ايــار لسنة١٩٧٩ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن بأن جمعية البناء التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية / الكرك قد سجلت تحت رقم ٨٥٣ بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانــون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الخامس عشر من شهر ايار لسنة ١٩٧٩ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حســن النابلسي

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن بأن جمعية الاسكان التعاونية لموظفي ومستخدمي سلطة المصادر الطبيعية محدودة المسؤولية/عمان قد سجلت تحت رقم ٨٥٤ بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعــة من نظام الجمعيات التعاونيــة رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم التاسع عشر من شهر ايار لسنة ١٩٧٩ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن بأن جمعية منطقة الديات التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/وادي الاردن قد سجلت تحت رقم ٨٥٥ بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونيةرقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم العشرين من شهر ايار لسنة ١٩٧٩

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي قرية ادر للاحواض رقم (١٢و٣ و١٤و١٥) قد علق بدائرة تسجيل اراضي الكرك بتاريخ ٢٩/٤/١٩٧٩ فعلى كل من يود — الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ .

دائرة الاراضي والمساحة — عمان
دائرة تسجيل اراضي الكرك .
مختار قرية ادر .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بــدري الملقي

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع المبينة في ادناه قد مضى على تخزينها مــدة تزيد عن ثلاثة شهور ، لذا وعملا بأحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك فانه سيتم بيعها في المزاد العلني اذا لم يتم التخليص عليها خلال مدة شهر من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

رقم سجل المستودع	رقم الكشف الفرعي	تاريخه	الشركة	عدد الطرود	وزنها	نوع البضاعة	صاحب العلاقة
٩٣٥	٥٥٤٥٢	٧٩/٢/١١	السلام	٢٥	٨٣٢	اسمنسات	المصنع الاردني لانتاج المواد الفولاذية .
١٣٥٢	٥٥٥٧٧	/٢/٢٨	اورينت	٢	١٤٤	اثاث	الشركة المتحدة للتجارة .
١٣٥٥	٩٧٩٩٢	/٢/٢٨	النصر	٣	٢١٠	اشرطه/	هولي لاند لاصقة .
١٣٥٦	=	=	=	١	٨٠	فراشي	=
١٣٥٧	=	=	=	٤	٢٣٠	البسه وبرادي/	مالك الخيرى
٣٣٢٦	١٠١٧٥١	/٥/٩	ترانزيت عمان	٣٤	١١٩١	شرائط للاحذية	شركة الزهراء
٣٤٥١	١٠١٨٩٢	/٥/١٢	الاردن	٢	٥٧	بنطلونات	البنك الاهلي

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع المبينة ادناه قدمضى على تنزيلهامده تزيد على ثلاثة اشهر وعملا باحكام المادة(٥٥)من قانون الجمارك سيتم بيعها بعد مرور شهر واحد من نشر هذا الاعلان

مدير جمرك عمـان

تاريخ التنزيل	رقم الكشف القرعي	العــدد	الوزن القائم القائم	المحتويات	اسم المستورد	شركة التخليص	رقم سجل المستودع	مــلاحظات
١٩٧٩/١/١٣	١١٨٤٧١	١٠٠	٩٠٠	كــراسي	فندق ومطعم سان روك	النصر	٥٨	نظم لها معاملــة
١٩٧٩/١/١٢	١١٨٤٧١	٧٨	٣٦٠٠	مفروشات	،	،	٥٨	رقم ٣٩٩٠/٩١ع.ل٤/٢٣
١٩٧٩/١/١٠	١١٨٥٩٧	٢٣	١٥٠٠	،	،	،	٧٦	٣٩٨٩/١١١/ع.ل٤/٣٣

١٩٧٩/٥/١٧

مأمور مستودع ٤

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع المبينة ادناه قد مضى على تنزيلها مدة تزيد على ثلاثـة اشهر وعملا باحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك سيتم بيعها بعد مرور شهرواحد من نشر هذا الاعلان

مدير جمرك عمان

تاريخ التنزيل	رقم الكشف الفرعي	العدد	الوزن قائم كغم	المحتويـات	اسم المستـورد	شركـة التخليص	رقم سجل المستودع	ملاحظـات
١٩٧٨/٢/٢٣	٩٧٦٨١	٢	١٢٠	سلالم	بو سطة شركـة اورينت للتخليص	اورينت	١٨٦	
١٩٧٩/١/١٨	٦٣٠٨٧	١	١٥١	اجراس انذار	شركـة الكترا	اورينت	١٠٩	

اعــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع المبينة في ادناه قد مضى على تخزينها مدة تزيد على ثلاثة اشهر وعملا باحكام المادة(٥٥)من قانون الجمارك فانه سيتم بيعها بعد مرور شهر واحدمن تاريخ نشر هذا الاعلان .

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

تاريخ دخول البضاعه	عدد الطرود	المحتويات	اسم صاحب البضاعه	مصدر البضاعه	رقم الكشف الفرعي	رقم السجل	الشركة المخلصه
٩٧٧/٢/١٢	١	كرتونه مجهول	معنون الى دمشق	سوريا	٩٣٦٤١	٤٦١	مسلماني/ زيادة من قيد الكشف
٩٧٨/١/١٨	١	بالة اقمشه	« « «	سوريا	٩٥٢٢٧	٢١٣	« «
٩٧٩/١/١١	٥	معدات	شركة الامانه الجديده ت ع		٦٣٠٤٥	١٤٧	الاردنيه
« «	٣	قطع غيار	شركة صناعة خلاطات الاسمنت		٦٣٠٤٧	١٤٨	«
٩٧٩/١/٢٥	٨	عده	فرانك سوادى	«	١٨٩٣٣	٤٤٣	اورينت
« «	١٥	سلالم	مؤسسة جالون التجارية «		«	«	«

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان المقطورة المبينة ادناه قد مضى على وجودهـا في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملا باحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

النــوع	الاســم	رقم المستــودع
مقطوره بجوانب	مجهول	١٥٧٥٥/ سيارات

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارات المبينة مواصفاتها في ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة اشهر . لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا لاعلان في الجريدة الرسمية عملا باحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

النـــوع	الاســم	الموديل	رقم المستودع
سيمكا	مجهول	بلا	١٦٤٣٣ / سيارات تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٣
سياره مرسيدس			/١٦٤٣٤ « « ١٩٧٨/١٢/٢٣
بكب النقل	مجهول	بلا	/١٦٤٤٠ « « ١٩٧٨/١٣/٢٣
دالسنون	مجهول	بلا	/١٦٤٤١ « « ١٩٧٨/١٢/٢٣
سياره شفروليه	مجهول	١٩٧٣	/١٦٤٤٢ « « ١٩٧٨/١٢/٢٣
مرسيدس ٢٠٠	مجهول	١٩٧٠	

اعــلان

يعلن مدير جمرك العقبه بأن البضائع المدرجه ادناه قد مضى على وجودها في مستودعات ميناء العقبه مدة تزيد عن سنه وانه تبعا لذلك واستنادا لاحكام المادة (٥٩) فقره أ من قانــون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ٩٦٢ فسيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي اسبوع من تاريخ هذا الاعلان .

مدير جمرك العقبـه

بهاء الدين صلاح

اسم الباخره	التاريخ	البوليصة	الماركه	العـدد	المحتويات
هلنك ليدر	٩٧٧/٤/٩	٢٠٠١ ليتور	عنــوان	٨٥٠ كرتونه	زيوت معدنيــة
ماخور	٩٧٨/٦/٤	٥٤ لنــدن		١ طرد	قطع سيارات
كوفا ماكو	٩٧٧٥/٥/٣١	٢٢٩ سنغافوره		كرتف	زجاجــه
				٣١٢٩ لجنه	

مأمور مستودع الزوائد   مأمور مستودع الزوائد

الميـنــاء   الجمارك

يوسف جرادات

اعـــلان

يعلن مدير جمرك بوندد المحطة ان البضائع المبينة مواصفاتها في ادناه قد مضى على وجودها في براد بوندد المحطة مدة تزيد على الثلاثة شهور وانه سوف يتم عرضها للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد على هذا الاعلان .

مدير جمرك بوندد المحطة

تاريخ وصول البضاعة	رقم الوثيقة	تاريخها	اسم صاحبها	العدد	النــوع	الوزن
١٩٧٨/١٢/٥	١١٧١٩٦	٧٨/١٢/٥	سعيد محمد الحبيني	٩٠٠	جبنة بالتنك	[illegible]
[illegible]	١١٧١٠٧	[illegible]	« «	٨٩٠	«	[illegible]
[illegible]	«	[illegible]	[illegible]		[illegible]	[illegible]
[illegible]	«	[illegible]	[illegible]		[illegible]	[illegible]

مطالبات

اعــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من الاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه المبادرة الى دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منهم الى جابي مديرية الايرادات العامة خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما والا فستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

وزيـر الماليــة

الاســم	العنــوان	نوع المطالبــة	المبلــغ فلس	المبلــغ دينار
السادة شركة اوريس		رسوم التلكس	٣٢٥	٢٤٧٢
السادة شركة حجاوي للتعهدات التجارية		رسوم التلكس	٠٨٠	٢٣٥١
السد احمد سليم حسين		ايرادات متفرقة	٨٧٥	٧١
السادة شركة كوديكو الشرق الاوسط		رسوم التلكس	٦٢٠	٣٣٢
السادة شركة جنتلمان للنوفوتيه		رسوم اضافية للجامعة	—	٠٦٥
السيد ابراهيم الزريقات		طوابع قنصلية	٣٠٥	١٤٩١

نص المطالبة

يطلب من السيدين صلاح محمد ابراهيم وأحمد محمود محمود خطــاب من عمــان مبلغ وقدره (٨٨٦) دينار و (٥٠٠) فلس لحساب القضية الجمركية رقم ٩٧٨/٤٥٠٧ المنظمة بمركز جمرك عمان استنادا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٧٨/٧٢ جزاء الصادر بتاريخ ٩٧٩/٣/١٩ بحقهما .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع الغرامة لهذه الوزارة مديرية القضايا خلال ستين يوما مــن تاريخ النشر بالجريدة الرسمية وبعكس ذلك سأضطر لاتخاذ الاجراءات القانونية المتبعة .

وزير المالية / الجمارك

نص مطالبه

يطلب من السيد خلف وارد الشرفاه العامل من سكان الروضة منطقة أم الجمال مبلغ وقدره (٣٨٧٥) دينارا واستنادا الى قرار محكمة الجمارك الصادر بالقضيــة الجمركية رقم ٩٧٨/٤٢٨٣ تحت الرقم ٧٨/٥٩ جزاء .

فعلى للمذكور المبادرة الى دفع هذا المبلغ الى مديرية القضايا في وزارة الجمارك خلال مدة ستين يوما من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض اليها المذكور .

وزير المالية / الجمارك

اعــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ . يرجى من المكلفين والكفلاء التالية اسماؤهم ان يبادروا الى دفع المبالغ المطلوبة منهم لحساب التزامات البعثات العلمية المبينة ازاء اسم كل منهم الى مديرية الايرادات العامة في وزارة المالية خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزيـــــر
الماليـــــــة

اسم المبعوث	اسم الكفيل	قيمة المطالبة فلس	قيمة المطالبة دينار
يوسف عطيه علي سلامه ابو غليون	لم يقدم كفالــه	١٤٠	٥٧
عبد الرحيم احمد سلامه الحنيطي	حموده محمد سلامه الحنيطي	٨٠٠	١١٧٦
عبد الرحيم عبد الهادي ابو حسين	ابراهيم عبد الهادي ابو حسين		٨٦٣٢
خالد شافع سليمان السعدي	جمال عبد الرزاق سعد الدين	٦٢٧	٢٦٨٩
سمير حسن احمد الجاغوي	حسين احمد الجاغوي	٤٨٣	٩٦
لينه فواز ماهر	توفيق صبري الطباع	٣٥٠	١١٢٩
مروان جميل محمد صالح	لم يقدم كفالــه	٣٤٠	١٣
محمد انور محمد محمود سعاده	عبد الحميد حسين محمد سعاده		٣٧٥
سامي عدنان الخطيب	حمزه احمد الدجاني	٣٨٠	٥٧
اروى عبد الكريم الهنداوي	معالي ذوقان سالم الهنداوي		٣٦٧
امال امين كمال اسماعيل	امين كمال اسماعيل	٥٠٠	٨٥٦
رامي تركي بعاره	تركي عبد الله بعاره		٨٣٩
محمد حسن اسماعيل عبد ربه	عبد الرزاق عمرو	٩٢٥	٨٥٢
سحر رشاد مهيار	منذر رشاد مهيار		٩٥٤
رجاء ناجي عوده حدادين	ناجي عوده حدادين	٥٥٠	٦١٥
ايمان محمود خليل الناطور	محمود خليل الناطور		١٠٠٠
رشاد حسن عثمان	راشد حسن يوسف عثمان	٣٠٠	١٢٠٣
عبد المنعم سليمان محمد ابراهيم	محمد صرصور	٣٤٥	٩٥٨
هاني عبد الكريم ابراهيم قعدان	عبد الكريم ابراهيم قعدان	٧٣٧	٢٣٤
محمد عبد الرؤوف الرضوان النسور	سليمان عبد الرؤوف الرضوان النسور	٤٢٠	٩٣٥
عمر عيسى الصوباني	محمد عيسى الصوباني		٣٠٠٠
اكرم عبد السلام عبد المجيد	عبد السلام عبد المجيد هفيه	٤١٥	٥٨٤
غاده عوض عيسى الخوري	عوض عيسى الخوري		٦٢٥
عيسى توفيق المدهون	١) فؤاد ابو زيد صالح ٢) توفيق المدهون		٢٠٠٠
يعقوب حنا النجار	حنا جاد الله النجار		٤١٠٢
علي حسن علي الرحال	حنين علي الرحال	٢٩٠	٩١٨٧
مأمون عبد الكريم محمد المعايطه	عبد الكريم هلال المعايطه		٤٧٩
سعاد احمد حسن ابو حسين	احمد حسن ابو حسين		٠٠٠١

اسم المبعوث	اسم الكفيل	قيمة المطالبه فلس	قيمة المطالبه دينار
محمد خليل مفلح اللوزي	صالح خليل مفلح اللوزي		٨١٣
الدكتور صليبا حنا بقاعين	القسيس ايوب ايليا الريحاني	٠١٠	١١٢٣
قاسم حسن قاسم مرعي	محمد يوسف جابر	٩٤٥	٨٧٩
حسام يوسف شكري المغربي	عبد احمد منعم	٧٤٠	٨١٤
محاسن محمد عبد الحميد المحاسنه	دريد عبد الحميد المحاسنه		٧٢٦
هيفاء محمود محمد مناع	محمود محمد مناع		٩٥٤
فؤاد عطا محمد الشابي	طارق عطا محمود الشابي	٥٠٠	١١٢٩٦
سعاد علي عبد المنعم كلوب	محمود احمد سحويل		١٠٠٠
سميره محمد عبد الغني ذيب	عمر موسى البيتاوي		١٠٠٠
امال توفيق سليم الحصاونه	توفيق سليم الحصاونه		١٠٠٠
امال ناجي نور الدين الخالدي	اسامه ناجي نور الدين الخالدي		١٠٠٠
حجازي يوسف محمود صالح	داود عيسى بوشه		١٠٠٠
مأمور عدنان كمال اسماعيل	كامل حسن حطاب		٩٤٤
ايمان عبد المعطي خليل تصلق	عبد المعطي خليل تصلق		١٠٠٠
سوزان برهم مهاوش المعشر	برهم مهاوش المعشر		١٠٠٠
سلامه محمد احمد الدجاني	اميره حسين عبد الرحمن		١٠٠٠
رتيبه علي محمود ابراهيم	موسى رشيد عبد القادر البرراد		١٠٠٠
صالحه احمد موسى	احمد موسى حموده		١٠٠٠
خوله عبد الكريم محمد سعيد العبادي	عبد الكريم محمد العبادي	٥٠٠	١٥٩
بسمه عبد الحميد سليمان بركات	بسام عبد الحميد بركات		٥٠٩
غاده احمد حسني حافظ جرار	محمد سمير اديب جرار		٥١٨
يوسف حسين محمد ابو بكر	علي خليل ابو عجميه		١٠٠٠
عزيزه محمد عيسى ابو شاويش	جبريل محمد علي ابو شاويش		٠٠٠
عمر محمد محمود ابو علي	موسى محمود ابو علي		١٢٠
اسماء حسن صالح الكسواني	حسن صالح الكسواني		٨١٣
نوال مصطفى صادق الخالدي	روحي مصطفى الخالدي		٠٠٠
كمال ابراهيم نزال العرموطي	ابراهيم نزال العرموطي		٩٠٨

اعلان تبليغ حكم غيابي

صادر عن محكمة الزرقاء الشرعية للمنطقة الجنوبية

الى المدعى عليهما : ١ – عبد الوهاب صالح حسن الحاج محمد مـــن الهاشمية/ جنين ومجهول محل الاقامـــة وآخر محل اقامة له عوجان .

٢ – سعاد فارس محمد الحاج ابراهم من اليامون / جنين ومجهولة محل الاقامة وآخر محل اقامـــة لها عوجان .

اعلمكما أنه في القضية رقم ١٩٧٨/٨٦٠ المتكونة بينكما وبين المدعي بأسم الحق العام الشرعي بموضوع اثبات طلاق قد صدر الحكم بعدم وقوع الطلاق المدعى به بتاريخ ١٦ /٥ /١٩٧٨ وقد سجل الحكم لدى هذه المحكمة في السجل ٢٣ صفحة ٣٥ عدد ٦٩ تاريخ ٢٤ / ٤ / ١٩٧٩ حكماً غيابياً بالصورة الوجاهية قابلا للاستئناف وموقوف النفـــاذ على تدقيق محكمة الاستئناف الشرعية الموقرة ، وعليه فقد جرى تبليغكما ذلك حسب الاصول .

قـــرار امهـــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقم ١٦ / ٧٩

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائيـــة اقرر امهال المتهم محمود مناور العبادي من وادي السير فار من وجه العدالة . مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائيـــة لمحاكمته عن جناية السرقة بالاشتراك والمكررة احدى عشر مرة خلاف لاحكام المادتين ٤٠٤ و ٧٦ من قانون العقوبات .

كما اقرر تحويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليـــه وتسليمه الى المراجع القضائيـــة المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة تسليم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فاراً مـــن وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استناداً لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة .

كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب محكمة البداية استناداً لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من الاصول الجزائية مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره تبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استناداً لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة .

قـــرار امهـــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقـــم ٧٨/٥٨

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم عبدالله عبدالباري برلاد ميرزا الشيشاني من سكان الزرقاء قرب المخابرات العامة عمره ٢٤ سنة مدة عشرة ايام لتسليم نفسة الى السلطات القضائية لمحاكمته عن تهمة السرقة بالاشتراك خلافـــا لاحكام المادة ١/٤٠١ و ٧٦ من قانون العقوبات وتهمة السكر المقرون بالشغب خلافا للمادة ٣٩٠ من قانون العقوبات وتهمة الايذاء خلافا للمادة ٣٣٤ من قانون العقوبات .

كما اقرر تحويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلة ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليمه نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة مادام فاراً مع حرمانه من التصرف بها ومنعة من اقامة ايـــة دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطـــلا استنادا لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسميه وتعليقه على باب محكمة البداية استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من الاصول الجزائية مـــع تبليغ المدعي العـــام في الحال هـــذا القرار ليقوم بدوره تبليغـــه الى مامور التسجيل المختص لوضع اشارات الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المـــادة ٢٤٤ المذكـــورة .

خلاصـــة حكـــم جزائـــي

صادرة من محكمة بداية جزاء اربد

المشتكي : الحق العام .

الظنين : علي احمد حسين الرشايده/ من كفرنجة وسكانها موقوف ٧٧/٩/٢٢ مخلى ٧٧/٩/٢٥

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم التسبب بالوفاة بموجب المادة القانونية ٣٤٣ عقوبات المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٩/٣/٣ الحكم بحبسه مدة ستة أشهر والرسوم محسوبة له مدة التوقيف حكمـــا بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف .

خلاصـــة حكـــم جزائي

صادرة من محكمة بداية جزاء اربد

المشتكي : الحق العام .

الظنين : يعقوب شعبان عبد الرحمن/ من الطيبه/يسكن صما موقوف ٧٨/١١/٧ مخلى ٧٨/١١/١٦

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم الاحتيال بموجب المادة القانونية ٤١٧ عقوبات المسند اليـــه تقرر في ١٩٧٩/٣/٢٤ الحكم بحبسه مدة ثلاثـــة أشهر والرسوم والغرامـــه خمسة دنانير والرسوم حكماً غيابيا قابـــلا للاعتراض والاستئناف:

خلاصــة حكــم جزائــي

صادر من محكمة بداية جزاء اربـــد

المشتكي : الحق العــام

الظنين : هايل سالم هـــلال الخرجان موقـــوف ٧٨/٨/١٩ على ٧٨/٨/٢٨ من سمـــا السرحان/ وسكـــان المفرق حي عصفوره .

ثبت بالأدلة الوادة مجاسرة الظنين لارتكاية الجرم الأحتيال بموجب المادة القانونية ٤١٧ عقوبات المسند اليـــه لذلك تقرر في ١٩٧٩/٣/٢٩ الحكم بحبسه مدة ثلاثة أشهر والرسوم وتغريمه خمسة دنانير والرسوم حكما بمثابـــة الوجاهي قابلا للاستئناف .

خلاصة حكم جزائي

من محكمة بداية جزاء اربد

المشتكي : الحق العام

الظنين · خالد عبد اللاطيف خالد عبد اللطيف خالد من طوباس سابقا وسكان الحصن

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جـــرم التدخل بالسرقة المسند اليه الملك تقرر في ١٩٧٩/٣/١١ الحكم بوضعه بدار تربية الاحداث في اربد لمدة اربعة شهور حكماً غيابيا قابلا للاستئناف

مذكرة دعــوه

صادرة من محكمة تسوية الاراضي

الى المعترض يوسف مسعود السعود من اهالي الرميمين مجهول مكان الاقامة

بناء على استدعاء لاعتراض المقدم منكم الى مدير الاراضي والمساحة المتضمن اعتراضكم على المعترض عليـــه في مايتعلق بحصتكم من اراضي الرميمين قد عينت يوم الاثنين الواقع في ١٩٧٩/٦/١٨ الساعة ٨ صباحا موعدا لسماع اعتراضكم لذلك يقتضي ان تحضرا لدي في دائرة تسجيل السلط في اليوم المذكور حـــاملين كل مالديكم من الوثائق لسماع اعتراضكم والنظر في وثائقكم مرافعة وان لم تحضروا وترسلوا وكيلا قانونيـــا يرد اعتراضكم ولا يقبل لكم اي اعتراض بعد ذلك.

قاضي محكمة تسوية الاراضي

مشهور حسن

مذكرة دعوة ثانيه

(الخطـــار)

اسم المدعى عليه وشهرتة ومحل اقامته فايز محمد الحميدي الحامد المجهول محل الاقامة

يقتضي حضورك محكمة حقوق صلح عمان يوم الاثنين الواقع ١٩٧٩/٦/١٨ الساعه الثامنة والنصف صباحـــا للنظر في الدعوى التى اقامها عليك عطوفة النائب العام بالاضافة لوظيفته/ عمان فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي.

مذكـرات جلـب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم فان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المنصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية

الاســم	المحكمــة	التاريــخ	الساعــة	نوع الجريمة
محمد حسن موسى	صلح جزاء عمان	١٩٧٩/٦/٢١	٩ صباحا	جزاليــة
مثقال احمد مصطفي	"	١٩٨٩/٦/٢٨	"	"
راتب غالب سلمان	"	١٩٧٩/٦/٢٨	"	"
شهرات حمد محمود	"	١٩٧٩/٦/١٤	"	"
خميس عايد العبدون	"	١٩٧٩/٦/١٢	"	"
صابر حامد	"	١٩٧٩/٦/١٧	"	"
زياد حسن الغباري	"	١٩٧٩/٧/٧	"	"
عبد الحميد عبد الحق محمد	"	١٩٧٩/٦/١٧	"	"
فؤاد يعقوب حنا زكريا	"	١٩٧٩/٦/١٨	"	"
·يب موسى ديب	"	١٩٧٩/٦١٦	"	"
محمود محمد خير عربي كاتبي	"	١٩٧٩/٦/٢٣	"	"
عبد الله السيد محمد	صلح جزا الزرقاء	١٩٧٩/٦/٢٧	"	جزاء/ شك
حسن نمر عرقوب	"	١٩٧٩/٦/٢٧	"	جـــزاء
عبد الله كايد الكويتي	"	١٩٧٩/٦/٢٥	"	"
طلال احمد عبد الله	"	١٩٧٩/٦/٣٠	٩	"
غسان سرور عوسي شبيل	"	١٩٧٩/٦/١١	"	"
محمد شبيب حمدان	صلح جزاء عمان	١٩٧٩/٦/١٢	"	"
محمد حسن هديب	"	١٩٧٩/٦/١٩	"	جزالية شيك
منصور عواد محمد مفلح	صلح جزاء اربد	١٩٧٩/٦/٢٠	"	مخالفة سير
عمر حمزه ابو راس	صلح الطفيلة	١٩٧٩/٦/٢٨	٩	سير وعربدته على رجال الامن
طايل سالم مصطفى	صلح جزاء معان	١٩٧٩/٧/١٠	"	